عالم الفكر
العدد 2 المجلد 40 أكتوبر - ديسمبر 2011

الحِجاجُ في الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ

د. حسن خميس الملخ (*)

«النحويّون مولَعونَ بكثرة التعليل، ولو كانوا يضعونَ مكانَ التعاليل أحكاما نحويّة مُستندةً إلى السماع الصحيح لكان أجدى وأنفع، وكثيرا ما نُطالعُ أوراقا في تعليل الحُكم الواحد، ومعارضات، ومناقشات، وردّ بعضِهم على بعض في ذلك، وتنقيحات على زعْمهم في الحروف، خصوصاً ما صنعه متأخِّرو المشارقة على مقدمة ابن الحاجب، فنسأم من ذلك، وما يحصل في أيدينا شيءٌ من العلم».

(أبو حيّان الأندلسيّ، منهج السالك)

تعلنُ مقولةُ أبي حيّان الأندلسيّ، المتوفَّى حوالي منتصف القرن الثامن الهجريّ، موقفا صريحا من ظاهرة الحجاج في الدرس النحويّ، مؤدّاه أنَّ المنفعة العلميّة من النحو لا تكون إلا في تقنين الأحكام، وما سوى ذلك من جدَل نحويّ لا منفعة علميّة فيه، بل هو مُسبِّبُ للملَل.

وينبغي لنا ألا نحسبَ هذا الموقف على أبي حيّان الأندلسيّ إلا لحظات غضب سرعان ما تمرّ؛ ذلك أنَّه مارَسَ ما أخذَه على النحويّين في بعض كتبه الطِوال الضخام ككتاب التذييل والتكميل، وكتاب ارتشاف الضرَب، لكنَّه مثل كثير من نحاة العربيّة وصرفيّيها يعملُ في دائرتين:

دائرة الأحكام النحويّة المطلقة المتفق عليها بين جمهور النحاة، وهي الأحكام التي تؤدي بمتعلِّميها إلى انتحاء سَمْتِ العربِ في كلامها إعرابا وبناءً، وتقديما وتأخيرا، وحذفا وإظهارا، وتحويلا للكلمة من شكل صحيح إلى آخر.

وأمّا الدائرة الثانية فهي دائرة البحث النحويّ في مُستندات أحكام النحو، وعللها، وتنقيح المدونة النحويّة صياغة ومصطلحا واستدراكا وتنبيها واعتراضا وأخذا وردّا وتدقيقا... إلخ من وجوه البحث فيما وراء الأحكام النحويّة، وهي أوسع من الدائرة الأولى وأكثر تشعّبا، وفيها يُطحَن

(*) أستاذ مشارك في النحو والصرف ـ قسم اللغة العربية وآدابها ـ جامعة آل البيت ـ الأردن.
قسم اللغة العربيّة ـ جامعة قطر ـ قطر.

الفِكرُ النحويّ، ويُعجَنُ، ويُخبَزُ، وقد يجدُ من يتناوله من النحاة وجيرانهم في العلم اللغويّ كعلماء البلاغة والتفسير والأصول، كما قد يجد من يعزُبُ عنه، فالعِلم بما في هذه الدائرة - كما يراه الشاطبيّ - متمّمٌ وليسَ بواجب؛ إذ لا ينبني عليه من انتحاء سمْتِ كلام العربِ شيءٌ(1).

والفرق بين هاتين الدائرتينِ فرْقٌ في الهدف من تناول النحو، هل هو تعليميّ فيقتصرُ على شرح الأحكام العامة المؤدّي تطبيقُها تطبيقا سليما إلى انتحاء سمْت كلام العربِ الفصحاء المحتجّ بلغتهم، أم هو علميّ بحثيّ ينشد البحث عن الحكمة وراء تناسق اللغة العربيّة في الاستعمال؟ سواء أكان ذلك الاستعمالُ مَقيسا مُطردا أم شاذّا محدودا؛ ولهذا عندما يعمل النحويّ في دائرة النحو التعليميّ لا يرى في النحو العِلميّ البحثيّ فائدة عمليّةً، لكنه عندما يؤوبُ إلى دائرة النحو العلميّ يحرص كلَّ الحرص على رَدفِ الحكم النحويّ بالحجة والدليل.

وقد سبق الزجّاجيّ، المتوفّى قبل منتصف القرن الرابع الهجريّ، إلى هذه الرؤية للنحو العام، فعمل كتابَ «الجمل في النحو» على الأحكام التعليميّة، فاكتفى عند الحديث عن أقسام الكلام بأن قال: «أقسام الكلام ثلاثة: اسم وفعل وحرف جاء لمعنى»(2)، لكنَّه عندما عمل كتابَ «الإيضاح في عِلل النحو» طفق يُقيم الحجج والبراهين على انحصار كلام العرب في هذه القسمة الثلاثيّة(3). وأعلنَ أنَّ «النحو علمٌ قياسيّ ومِسبارٌ لأكثر العلوم لا يُقبَلُ إلا ببراهين وحجج»(4)؛ ولهذا فالبحث فيما وراء اللغة نحوها وصرفها وأصواتها ودلالاتها إنَّما هو بحث في النظريّة العامة للغة، تلك النظريّة التي تضيء للمشتغلين في اللغة طريقهم في التعليم والبحث معا؛ ذلك أنَّ النحويّ قاض بين الناس في كلامهم، يحكم على صحة سبْك كلامِهم بالأدلة والبراهين، فالدليل مُؤدٍّ للحُكم، لكنَّه في حدِّ ذاته ليسَ حكما، وهكذا، فأدلة النحو ليستْ أحكاما، لكنها براهين مؤكِّدة صحّةَ الأحكام، وهذه البراهين يمكنُ أن يقعَ فيها الخلاف، ويمكنُ أن تردَّ أو تُنقض، شأنُها شأنُ الأدلة في القضاء، إن لم تكن قطعيّة الدلالة، وبَدهيّ أنَّ توابع الأحكام من مستندات وتفسيرات وأدلة أكبر حجما من منظومة الأحكام نفسها.

قال المستشرق كيس فيرستيج: «استنتجَ الزجّاجيّ أنَّ الدليل القطعيّ على دقة الظاهرة اللغويّة (الأحكام) يتكوّن فقط من شهادة مرجع معيّن مثل القرآن الكريم أو الشعر الجاهليّ أو لغة الأعراب، في حين يؤدي استخدام القياس لدى علماء اللغة وظيفة التفسير الإضافيّ فقط، أو الدعم في اختيار البدائل»(5)، وهذا يعني أنَّ المستند الأول في إثبات صحة الأحكام هو النصّ الذي يُعبَّر عنه في الممارسة النحويّة بالسماع أو بالرواية أو بالنقل أو بالاستقراء، وهذا المستند قطعيّ غالبا، في حين يأتي مستندُ القياس بعده بوصفه تفسيرا عقليّا أو برهانا إقناعيّا، نقل السيوطيّ أنَّه لا بدَّ لكلِّ قياس من مستند من السماع(6)، وكان الشاطبي قد قال: «المتَّبعُ هو السماع، والقياسُ إنَّما يأتي من ورائه»(7)، و«لا قياسَ مع مخالفة السماع»(8)، و«القياس إذا وجد السماع بخلافه متروك»(9)، لأنَّ احتذاء السماع يؤدي إلى استمرار النطق بلغة العرب(10) المبنيّ نحوُها وصرفُها على تقنين كلامهم.

فالسماعُ والقياسُ رُكنا القاعدة النحويّة والصرفيّة، لكنَّ ممارسة العمل النحويّ عبر تاريخ النحو لأكثر من اثني عشر قرنا سارت في مسالك أخرى، تدعم هذين الركنين، وتنبثق من تواصل البحث في تنقيحهما مستفيدة من الروافد الثقافيّة للنحو العربيّ كالفقه وأصوله، والمنطق، وتثبيت الصورة النحويّة والصرفيّة للغة العربيّة؛ لهذا كان من الطبيعيّ أن ينتقل بعضُ النحاة إلى مرحلة التدقيق في لغة التأليف النحويّ، فنشأت ظاهرة الردود والاستدراكات والاعتراضات والموافقات والشروح وغيرها من صور الحِجاج في النحو العربيّ، لهذا يسعى هذا البحثُ، على الإجمال، إلى محاولة تجريد آليات الحجاج في الدرس النحويّ عبر تاريخه الطويل وتراثه المتنوع انطلاقا من الصورة العامة للحجاج المتمثلة في السماع والقياس، ووصولا إلى الصيرورة الناجزة في كتب النحو العربيّ بشكل عام.

والهدف الصريح من هذه المحاولة هو تمحيص التنظير الموروث المؤطَّر في علم أصول النحو إلى تنظير أوسع مبنيّ على تتبُّع أبرز صور الحجاج الناجزة الاستعمال في أعمال نحاة العربيّة بشكل إجمالي عام، يحدّد المعالِمَ الكبرى في طريق الحجاج في النحو العربيّ؛ إذ إنَّ التنظير الموروثَ يقوم على الصورة العامة لأصول الفقه في الإسلام التي تبني الأحكام على النص المتمثل بالقرآن الكريم والحديث النبويّ الشريف، ثم القياس، ثم الإجماع، ثم الاستحسان، ثم الاستصحاب(11)، وهذا التنظير ليسَ متعارضا مع النحو العربيّ بشكل عام، لكنه لا يمثلُ وحدَه حقيقة الحجاج في الدرْس النحوي للعربيّة(12)، كما أنَّ الإجماع والاستحسان والاستصحاب ظِلالٌ للسماع والقياس، فيمكنُ تجاوزُ الحديث عن الاستحسان(13) والاستصحاب(14)؛ لأنَّهما لا يناسبان تمام المناسبة الطبيعة العقليّة للنحو العربيّ، أمّا الإجماع فيمكن الحديث عنه في مباحث مسالك الحجاج لا في أصوله، ولهذا يرسم البحثُ لنفسه صورة عامة في مدخل وثلاثة محاور.

أمَّا المدخل فهو في بيان مفهوم الحجاج وأهميته، وكيفيّة تمثّله في المنجَز النحويّ للعربيّة، وأما المحاور فهي:

1 ـ رُكنا الحَجاج، وهما السماع والقياس.
2 ـ مسالك الحَجاج، كتنقيح العمل، والعلة، والإجماع.
3 ـ مدونة النحو العربيّ كالاستدراك، والاعتراض، وتنقيح النصّ النحويّ.

لكنّ، ثمة تجاوُزٌ ظاهرٌ لظاهرة كبرى في النحو العربيّ، وهي ظاهرة الخلاف النحويّ، وهذا التجاوز وهْميّ؛ ذلك أننا نرى الخلاف النحويّ في صورته المجرّدة اتفاقا عاما على ركني الحجاج واختلافا في تنقيح هذين الركنين ومسالكهما، لهذا فمسائل الخلاف غائبة حاضرة في كثير من مسالك البحث.

وبما أنَّ غلافَ النحو العربيّ وألوانَ ورقه قد تغيرا من عصر لآخر لأسباب تاريخيّة وثقافيّة وتعليميّة؛ فإنَّ وعْي المنهج التاريخيّ يصبحُ ملاذا في استكناه صور الحجاج، والاتكاء على

مُواضعات المنهج التاريخيّ في العرض والتحليل بصورة ضمنيّة تحوّل التاريخ إلى ظواهر تختفي وراءها السنوات والأعوام؛ ذلك أنَّ تأخير الحديث عن مدونة النحو العربيّ إلى المحور الأخير يشيرُ إلى أنَّها ظاهرة متأخرة في الظهور، كما يشير تقديم الحديث عن السماع والقياس في المحور الأولُ إلى أنَّهما ظاهرتان مؤسِّستان للنحو العربيّ، وبين المحورين يكون تنقيح مسالك الحجاج، وتعايش التجربة النحويّة مع الثقافات التي تقبل التفاعل معه.

والحجاج في النحو العربيّ ممارسةٌ واضحة في أعمال النحويّين، وإن كان التنظير لها في كتب أصول النحو باهتا؛ إذ مزج جمهورُ النحاة في أعمالهم الأحكامَ النحويّة بحججها المتفق عليها والمختلف فيها، حتى بدَت كالسياج الذي يحمي الأحكام من الاعتداء أو التبعثر، بل يحافظ على ملامح شخصيّة النحو العربيّ، أما كتب أصول النحو فبقيتْ ـ باستثناء كتاب الخصائص لابن جني - خارج السِّرْبِ العام للنحو العربيّ، مثل كتاب الإيضاح في علل النحو للزجاجيّ، وكتابَي: لمع الأدلة في أصول النحو، والإغراب في جدل الإعراب لأبي البركات الأنباريّ، والاقتراح في علم أصول النحو للسيوطيّ، وارتقاء السيادة في علم أصول النحو للشاويّ؛ ذلك أنَّها لم تحاول التنظير للنحو العربيّ من التجربة النحويّة نفسِها، بل استعارت هيكلا معرفيّا يتمثل في علم أصول الفقه مع تطعيمه بمنهج علم مصطلح الحديث أحيانا، وحاولت كسوَه بأمثلة من النحو العربيّ بهدف حميد، وهو المحافظة على وحدة الرؤية تجاه القرآن الكريم، سواءً أكانت تلك الرؤية نحويّة أم صرفيّة أم دلاليّة أم فقهيّة أم تفسيريّة؛ إيمانا بأنَّ أيَّ تنظير نحويّ للغة العربيّة يتقاطع بالضرورة مع لغة القرآن الكريم، وهي اللغة العربيّة، مع أنَّ طبيعة التنظير في الفقه والحديث وخطابهما تختلفان عن طبيعة التنظير النحويّ وخطابه، لأنَّ اللغة واقعٌ استعماليّ والتنظير لا يغيّرها، فمهما اختلف تنظيرنا لرفع الفاعل فسيبقى مختوما بعلامة رفع، قال علي مزهر الياسريّ: «لولا افتقار النحو العربيّ إلى التنظير في مناهج الدرس لكانَ ما قدَّمَه الغربيّون لا يعدو كونه امتدادا للفكر اللغويّ العربيّ»(15).

فأبو البركات الأنباريّ عندما صاغ كتابيه: «الإغراب في جدل الإعراب»، و«لمع الأدلة في أصول النحو» بعد كتابه المعروف «الإنصاف في مسائل الخلاف»(16) لم يحاول تجريد آليات الحجاج التي اشتغل عليها في بسط مسائل الخلاف، وأدلة المتخالفين، ومناقشتها؛ ذلك أنَّه تأثر بثلاثة علوم، هي: علم أصول الفقه، وعلم مصطلح الحديث(17)، وعلم آداب حَمَلة العلم(18)، وصاغَ وَفْقَها لا وَفْقَ المواضَعات الناجزة في ممارسة العمل النحويّ في العربيّة رؤيتَه التنظيريّةَ، فقال عن تأليف كتاب «الإغراب»: إنَّه ألفه للنحاة في «قوانين الجدل والآداب ليسلكوا به عند المجادلة والمحاولة والمناظرة سبيلَ الحقّ والصواب، ويتأدبوا به عند المحاورة والمذاكرة عن المناكرة والمضاجرة في الخطاب»(19). وظهر تأثُّرَه بعلم مصطلح

الحديث في كتابه «لُمع الأدلة» في تقسيمه المنقول من كلام العرب إلى متواتر وآحاد وشاذّ ومُنقطعٍ ومُرسَل(20)، وهذا ما جعل الدكتور تمام حسّان بعد أكثر من سبعة قرون يحاول استخلاص قواعد التوجيه في النحو من ثلاثة كتب، أهمّها كتاب «الإنصاف»(21)، وعَدَّها «نماذجَ من موادّ الدستور الذي التزم به النحاة»(22) في تقعيدهم وحجاجهم.

لهذا يمكنُ الاستعانة بكتب أصول النحو مع الإقرار دوما بأنَّ محطة الانطلاق هي النصّ النحويّ في كتب النحاة، ففي طرح السيوطيّ للمفعول له بعبارات مختصرة مركّزة يقول: «المفعول له شرطُه أن يكونَ مصدرا خلافا ليونسَ، مُعلِّلا، قيلَ: ومن أفعال الباطن، وشَرَط المتأخرون والأعلم مشاركتَه لفعله: وقتا وفاعلا، والجَرميّ والمبرِّد والرياشيّ: تنكيرَه. والأصحّ أنَّ نصبه نصبَ المفعول به المصاحب في الأصل جارّا لأنواع المصدر، ولا بفعل من لفظه واجب الإضمار. فإن فُقد شرْطٌ جُرَّ باللام، أو من، أو الباء. قيل: أو في، إلا مع أنّ، ويكثر معها مقرونا بـ «أل»، ويقلّ مجرّدا، ومنعه الجزولي، ويستويان مضافا. ويجوز تقديمه خلافا لقوم، لا تعدده، ولو مجرورا»(23).

وهذا النصّ المختصر جدا يمكنُ أن نستنبطَ منه من غير تصنيف آليات الحجاج الآتية:

النص النحويّ	آلية الحجاج المستعملة فيه
المفعول له شرطه	استدراك ضرورة ذكر الحكم بعد المصطلح
شرطه أن يكون مصدرا	ثابت بالاستقراء
خلافا ليونس	الاحتجاج بمذهب النحويّ، وتنقيح السماع
ومن أفعال الباطن	الاعتراض على المصطلح بإمكان استعمال مصطلح القلب
وشرط المتأخرون والأعلم مشاركته لفعله وقتا وفاعلا	أثر المنطق (الروافد الثقافيّة) في بناء الحدود واشتراط القيود
والجرمي والمبرّد والرياشيّ تنكيره	تنقيح المسموع للقياس عليه
والأصح نصبه نصبَ المفعول به	تنقيح للعامل والمعمول
جُرَّ باللام أو مِن أو الباء	تنقيح جواز الاستعمال واختلاف الإعراب
قيل: أو في	تنقيح للمسموع ومدى القياس عليه
يكثر معها مقرونا بـ "أل" ويقل مجرّدا	تنقيح للمسموع
ومنعه (مجرّدا) الجزولي	تنقيح للقياس
ويستويان مضافا	تنقيح لعلة الجواز
ويجوز تقديمه خلافا لقوم	تنقيح للمسموع ومدى القياس عليه
لا تعدده ولو مجرورا	تأكيد للإجماع

الحجاج في النحو: مفهومه وآفاقه

الحِجاج بكسر الحاء مصدر للفعل (حاجَّ) ومعناه في اللغة المنازعة في الحُجَّة، والجدال فيما فيه برهان، وعليه دليل(25)، فالحجاج وموضوع الحجاجَ نفسه أمران منفكّان أحدهما عن الآخر، وصورة الانفكاك هذه هي التي انتقلت بالكلمة إلى المستوى الاصطلاحيّ في الممارسات اللسانيّة الحديثة؛ إذ أضحى مصطلح الحجاج غير محصور «في استعمالات خطابية ظرفية، بل صار بعدا ملازما لكلِّ خطاب على وجه الإطلاق، والسبب في ذلك أنّ كلَّ خطاب حالٍّ في اللغة تمنحه هذه الأخيرة العناصر الأوليّة والقاعدية لكلّ حجاج، أي: عناصر الاستدلال والتدليل»(26)، فالحجاج فنّ الإقناع، والإقناع حاضر في كلِّ خطاب، كما تؤكّده النظرية الحديثة(27).

أمّا في النحو فيدلُّ مصطلح الحجاج على ما تصحّ به مصطلحات النحو وأحكامه وقواعده في الوجوب والجواز والامتناع.

والصحة لها مجالان: **أولهما**: الاستعمال الموروث لأنحاء الكلام في العربيّة، فلا يجوز الحجاج حول وجود ضمة ظاهرة على الاسم المفرد الطبيعيّ المرفوع على الفاعليّة؛ ولهذا لا يجوزُ أن يتصف الحجاج فيه إلا بصفة الصدق أو الحقيقة. وأما **الثاني** فالحجاج فيما وراء الاستعمال كتعليل وجود الضمة تحديدا على الاسم المرفوع على الفاعليّة، أو علاقة الفاعل بالمبتدأ، أو باسم كان وأخواتها، أو بخبر إنّ وأخواتها، وهذا المجال هو الذي تقع فيه الحجة المضادة، أو الحجة الخطأ، أو المردودة، فالميدان العام للحجاج «ليسَ الصادق الضروريّ»(28).

وهذا يعني أنَّ مصطلح الحجاج النحويّ أوسع من المصطلح الموروث المتداول في أعمال نحاة العربيّة، وهو مصطلح «الاحتجاج» الذي يكتفي بإثبات مستند صحة أحكام النحو وقواعده، فالحجاج النحويّ في العربيّة يسير في مسارين:

المسار الأول: إثبات حُجيّة القاعدة النحويّة بإبراز مستند بنائها وتقنينها من كلام العربِ، فيكون هذا المسار معادلا لظاهرة السماع، كالاستدلال بقول امرئ القيس على جزم الفعلِ المضارع في جواب الطلب بحذف حرف العلة من آخره إن كان معتلّ الآخر، إذ قال:

قِفا نبكِ من ذكرى حبيبٍ ومنزلِ بسِقط اللوى بين الدَّخول فَحَوْملِ

فجاء الفعل المضارع «نبك» محذوف الياء بسبب الجزم في جواب الطلب، ولا يمكنُ إعادة الياء حتى لا ينكسر الوزن العروضي للبيت، وقد شكَّل هذا المسار من الحجاج ما عُرف بالشواهد النحويّة.

أمّا **المسار الثاني**، فيكتفي بالتركيب المنطبق تمام الانطباق مع الحكم النحويّ أو القاعدة النحويّة، وهو ما عُرف بظاهرة التمثيل بالإتيان بمثال يدلّ على مقتضى قواعد النحو، كالتمثيل على المبتدأ المرفوع المعرَّف بأل التعريف بقولنا:

الكهرباءُ مفيدةٌ.

فكلمة «الكهرباء» مبتدأ مرفوع معرّف بأل التعريف عمَلا بمقتضى القاعدة السابقة.

والفرْقُ بين المسارين قِسْمةٌ زمانيّة، فما يسبق زمن تقعيد القواعد النحويّة يسمَّى شاهدا، وما يتبع زمانَ التقعيد يسمّى مثالا، فتكون القواعد النحويّة قد قسمت كلام العرب إلى عصرين، واستمدَّت مشروعيتها وصِدقيّتها من العصر الأول؛ لتعمل في مواصلة الحياة اللغويّة للغة العربيّة في العصر الثاني.

والزمان اللغويّ مكان لغويّ في الوقت نفسه، ولهذا كان الحجاج في الشواهد ظاهرة «زمكانيّة» أطّرت الزمان والمكان، لتمتدَّ بعد التقنين والتقعيد في مطلق الزمان والمكان.

وهذان المساران معا (الشاهد والمثال) يشكلان الاتجاه النصّي في الحجاج، في حين تأتي الحجج العقليّة غير النصيّة في الاتجاه الثاني ضمن ظاهرة القياس وتوابعها متحلّلة من الإطار الزمكانيّ، لكنَّها غير متحلّلة من الفضاء المعرفيّ وامتداداته في المعارف والعلوم والثقافات، وهي في حالة النحو العربيّ تعادل الكون، في حين يعادل النصّ الحياة؛ لهذا كان من البَدهيّ أن تكون ظاهرة القياس امتدادا في الحجاج بعد امتداد؛ ذلك أنَّ النحويّ عندما يقيس إنّما يحاول اكتشاف شيءٍ جديد في الكون النحويّ الواسع، لا لمجرّد الاكتشاف، بل لمحاولة تفسير الحياة اللغويّة للغة العربيّة على الأقلّ.

لهذا كان النمو في حجم المؤلفات النحويّة مع الزمن نموا طبيعيّا في الفضاء الكونيّ للنحو العربيّ، ولم يكن بالضرورة نموا في حياة العربيّة وأحكام لغتها، من هنا نفهم كيف صنع عبدالقاهر الجرجانيّ قبل أفول القرن الخامس الهجريّ شرحا لنص كتاب الإيضاح العضديّ في النحو لأبي علي الفارسيّ في ثلاثين مجلدا باسم «المغني في شرح الإيضاح»، اختصرها في ثلاثة مجلدات باسم «المقتصد في شرح الإيضاح»(29)، وهو الكتاب المحقّق المتداول في مجلدين كبيرين، أي أنَّ كتاب المغني يعادل عشرة أضعاف هذين المجلدين، وهذا التضخّم ليس إلا حجاجا متعدّد الأساليب في كون النحو العربيّ تظهر فائدته للمتخصصين، وتشتدُّ الحاجة إليه لدى الباحثين والعلماء.

وإن كان مصطلح الحجاج أوسع من مصطلح «الاحتجاج» فإنه وارد في أعمال النحاة، فبعد أن ساق الزجّاجي حجج الكوفيّين في الذهاب إلى أنَّ المصدر مأخوذ من الفعل، قال في إفساد رأيهم على هَدي مذهب البصريّين: «القول في إفساد هذا الحجاج والردّ عليه»(30).

المحور الأوّل: رُكنا الحجاج

الركن ما لا يتمّ الشيءُ إلا به، حتى لا وجودَ له إلا به(31) كأركان الإسلام. والنحو العربيّ له رُكنان لا خلاف في ضرورتهما له بمفهومه العلمي البحثي، وهما: السماع والقياس، وبما أنَّهما الركنان؛ فلا يمكن لأيِّ حجاج في النحو أن ينكرَ أيّا منهما على الجملة، أو يتجاوز

الاتكاء عليهما، ولاسيّما السماع؛ ذلك أنَّ إنكاره أو استبداله يؤدي إلى تغيير النحو العربيّ؛ لهذا كانَ النحاةُ من أحرص العلماء على رواية الشعر الجاهليّ وشرحه شرحا لغويّا، كالأصمعيّ، والأخفش الأوسط، والجرميّ، وأبي حاتم السجستاني، وابن السكّيت، وأبي العباس ثعلب، وغلامه أبي عمرو الزاهد، وغيرهم من النحويّين.

السماع: فلسفة الكمّ وفخّ الزمن وفلسفة الشاهد:

تعدّدت الدراسات عن السماع، ومداه الزمانيّ والمكانيّ، وأشكال مادته اللغويّة، وأساليب التوثّق والاختيار، وتحوّله من سماع إلى رواية واستقراء بفعل سعة الهوة الزمنيّة بين النحاة المتأخرين وعصور الاحتجاج(32)، ومع هذا تبقى دراسته شكلا من أشكال الحجاج الذي لا ينتهي للحاجة المتصلة دائما إلى رَجْع النظر فيه، كلما ظهرت زاوية معرفيّة أو منهجيّة جديدة.

فلسفة الكمّ:

لم يكن أمام نحاة العربيّة الأوائل مناصٌ من تقنين نحو للعربيّة تركيبا وبنيةً؛ انطلاقا من الاستعمال الحيّ الفصيح للعربيّة تبرئةً لأنفسِهم براءةً قاطعة من تهمة صُنع قوانين للعربيّة غير مستندة إلى النصوص الماقبليّة التي سبقت في الاستعمال الحيّ قوانينهم وتقنيناتهم؛ ذلك أنَّ النصّ القرآنيّ المنَزَّل بلسان العرب نصٌّ فصيح معرَبٌ معجز، فاستمداد القوانين النحويّة والصرفيّة من النصوص الجاهليّة التي سبقت في الزمن القرآنَ الكريم يجعلُ منها شاهدة شهادة صدق على أنَّ النحاة لم يتصرّفوا في إعراب النصّ القرآنيّ، وإن تعدّدت قراءاته؛ لهذا زخرت كُتبُ التفسير - كتفسير الطبريّ - بالشواهد الشعريّة الجاهليّة، لأنَّ الشاهد اللغويّ الجاهليّ شاهدٌ على أمرين متلازمين:

الأول: صحّة البنية الإعرابيّة والصرفيّة والدلاليّة والصوتيّة للنصّ القرآني.

والثاني: صحّة القاعدة النحويّة والصرفيّة التي استنبطها النحاة من تتبّع كلام العرب في النصوص اللغويّة الجاهليّة.

ولو توقّف النحاةُ في الاحتجاج عند نصوص العصر الجاهليّ وحدَه لما كانَ خطأً منهجيّا، ولكنَّهم تبيّنوا أنَّ اللغة العربيّة لم تفسد بمجيء الإسلام، إذ بدأ اللحنُ يدخلُ إليها بعد توسّع انتشار الإسلام بين غير العربِ، ولا سيّما بعد القرن الثاني الهجريّ، فاتخذوا من النقاء اللغويّ مِعيارا لتحديد نهاية عصر الاحتجاج بمنتصف القرن الثاني الهجريّ مع استمرار الاحتجاج بكلام الأعراب في البوادي حتى القرن الرابع الهجريّ، فشملت مادة الاحتجاج الأدب الجاهليّ بألوانه المختلفة، والقرآن الكريم وقراءاته، والشعر الإسلاميّ حتى ظهور الشعراء المحدَثين كبشّار بن بُرد ومن جاء بعده في النصف الثاني من القرن الثاني الهجريّ. وكان لافتا ازورار النحاة المتقدّمين عن الاحتجاج بالحديث النبويّ الشريف لنكتةٍ منهجيّة نناقشها لاحقا.

ولمّا كان النقاء اللغويّ هو المعيار في تحديد عصور الاحتجاج؛ لم يقع النحاة المقعِّدون الأوائل في فخّ الكمّ اللازم لبناء القواعد النحويّة، فبُنيت القواعد العامة الوجوبيّة والامتناعيّة للنحو العربيّ التي يمكنُ بتعلّمها إتقان لسان العربِ على الكثرة المطلقة[33]، والإطلاق لا يحتاج إلى مستند العدد أو الكمّ في الدراسات الاستقرائيّة ذات العينة الاستقرائيّة الكبيرة كالمادة الضخمة التي بُني عليها النحو العربيّ؛ إذ إنَّ أيَّ شذوذٍ فيها يعدُّ غير دالٍّ على أيِّ قيمة إحصائيّة أو تحليليّة، كمجيء الفاعل مرّة أو مرّتين أو ثلاث مرات منصوبا غير مرفوع في مقابل مئات الآلاف من الأفعال وما يعمل عملها المتبوعة بتحقّق علامة الرفع.

ومع هذا حفظَ النحاةُ هذه النصوص غير المطّردة، ولم يتلفوها أو ينفوها، لكنَّهم منعوا البناء عليها كما تقضي بذلك المنهجيّات العلميّة الموضوعيّة.

أمَّا القواعد الجوازيّة فلا تحتاج إلى كثرة مطلقة، بل تحتاج إلى كثرة نسبيّة[34]، كحالات جواز تقديم المفعول به، أو الحال، أو جواز الاتباع أو النصب في الاستثناء التامّ المتصّل المنفيّ، وهذه القواعد الجوازيّة تمثّل عنصر المرونة أو الحريّة في اللغة، لكنَّها من جانب آخر تؤكّد مبدأ احتواء التنوّع في التحليل الكمّيّ عندَ التعويض عن المطلق الدائم، كما تؤكّدً موضوعيّة التحليل ونتائجه التقنينيّة.

ومن الطبيعيّ البَدَهيّ أن ينشب الحجاجُ والحجاج المضاد حولَ نظريّة الحدّ الأدنى الصالح لتجريد قاعدة من المسموع أو المرويّ أو المستقرأ، ونظريّة الحدّ الأدنى ليست تأسيسيّة في الهيكل النحويّ لأيّ لغة، بل هي توسيعيّة للجسم النحويّ واللغويّ، ولهذا لا يضرّ الاقتناع بالحجة أو الحجة المضادة لها، كما في مسائل الخلاف حول القياس على مسموع ينتمي إلى فئة الحدّ الأدنى؛ كاختلاف البصريّين والكوفيّين في جواز توكيد الاسم النكرة توكيدا معنويّا، إذ «ذهبَ الكوفيّونَ إلى أنَّ توكيد النكرة بغير لفظها جائز إذا كانت مؤقتةً، نحو قولك: «قعدتُ يوما كلّه، وقمتُ ليلةً كلَّها»، وذهب البصريّون إلى أنَّ تأكيد النكرة بغير لفظها غير جائز على الإطلاق»[35]. واحتجّ الكوفيّون بأربعة شواهد شعريّة عضدوها بالتعليل المسوّغ للجواز، وردَّ البصريون بتعليل مضادّ، ونقض رواية، وإعادة توجيه الإعراب بالاحتمال، وعدم معرفة صاحب أحد الأبيات[36]، وقالوا: «لو طردنا القياسَ في كلِّ ما جاء شاذّا مخالفا للأصول والقياس، وجعلناه أصلا لكانَ ذلك يؤدي إلى أن تختلط الأصول بغيرها، ويُجعل ما ليس بأصل أصلا، وذلك يفسد الصناعة بأسرها، وذلك لا يجوز»[37]، وكلمة «الصناعة» هنا لا تعني العِلم وحده، بل تعني منهجيّة بناء العلم.

وينبغي ملاحظة أنَّ ظاهرة الخلاف بين البصريين والكوفيين مع ما داخَلها من تضخيم ولدت مع نهاية عصر الاحتجاج بكلام العرب عامة، وانتهت تقريبا مع نهاية القرن الرابع

الهجريّ عند انتهاء عصر الاحتجاج بكلام أعراب البوادي خاصة، وهذا يعني أنَّ ما دار فيها من حجاج كانَ شكلا من أشكال استمرار التنقيح في المادة المسموعة.

فخّ الزمن

من أعراف التقاضي في القوانين الحديثة سقوطُ القضية بالإقفال أو بالتقادم، ولهذا كان على القرن الرابع الهجريّ أن يحملَ معه - قبل أن ينصرم - شهادة إقفال الخلاف النحويّ حول الشواذ المسموعة: هل يُقاس عليها أم لا؟ لأنَّ تفعيلَ تعليم الأحكام النحويّة أكثر من مائتين وخمسين عاما أنتجَ أجيالا عربيّة اللسان، صاغت الكلام العربيّ في الأدب الشعريّ والنثريّ على قَدِّ القواعد التي تعلمتها، عدا الاستعمال التواصليّ؛ ولهذا لا يمكن أن يقبلَ في المنهجيّة العلميّة الموضوعيّة أن يصبح ما كان ممنوعا من أنماط التصريف والتركيب في العربيّة مسموحا به بعد أزيد من قرنين ونصف القرن، كما لا يمكنُ أن يقبل أن يصبح ما كان جائزا من أنماط التصريف والتركيب في العربيّة ممنوعا غير مُباح في ضوء عدم تأثّر تعليم النحو إلى حدٍّ كبير بالخلاف بين البصريّين والكوفيّين، فالأخفش الأوسط (تلميذ سيبويه وإمام البصريّين) كان معلِّما لأبناء الكسائيّ إمام الكوفيّين، يعلِّمُهم النحو وسائر فنون العربيّة، فلو كان ثمة خلافٌ جذريّ أو حقيقيّ الظلال لما طلب الكسائيّ من الأخفش، الذي ثأر من الكسائيّ لهزيمة سيبويه في المناظرة الكبرى، أن يعلِّم أبناءه ما لا يراه في مذهبه صوابا(38).

لهذا كانَ شعر المتنبي، الذي توفي بعد منتصف القرن الرابع الهجريّ بعدة سنوات، مُعضلة عند جمهور النحاة؛ لا لأنَّ المتنبي شخصيّة استثنائيّة في الشعر العربيّ فقط، بل لأنَّه أنتجَ أدبا عربيّا وَفْقَ جوازات الكوفيّين لأنحاء العربيّة في التصريف والتركيب؛ إذ كانَ كوفيّا في النحو؛ ذلك أنَّه نما وترعرع فيها إلى سنِّ التشكل العلميّ قريبا من عشرين سنة؛ ولهذا اضطر النحاة إلى التنبيه على ما في شعره من انزياحات عن مواضَعات النحو العربيّ الذي يُسمَّى «النحو البصريّ»، على سبيل التقدير والاحترام للبصرة الحاضرةِ الأولى للنحو العربيّ؛ لكي لا يصبح شعره قياسا يُتَّبَع عند سائر الشعراء؛ فشاع في كتب النحو الحديث عن قول المتنبي(39).

إذا الجودُ لم يُرزق خلاصا من الأذى فلا الحمدُ مكسوبا ولا المالُ باقيا

لأنَّه أعملَ «لا» عملَ «ليسَ» مع أنَّ اسمها معرفة، وقد ذكر الشجَريّ عن ابن جني (معاصر المتنبي وصديقه) أنَّ ابن جني - وهو ليس كوفيّا - لم ينكر البيت(40)، وسكت ابن الشجريّ عن التنكيت عليه، فكأنَّه أقرَّه بعدم الإنكار كابن جني(41) الذي يُعرف بمحبّته للمتنبي وشعره. أمّا ابن مالك في القرن السابع الهجريّ فقد صحّح قول المتنبي، وقال: «والقياس على هذا شائع عندي»(42)، مع أنَّه لم يستشهد على إعمال «لا» في المعرفة سوى

بشاهد واحد قدَّم له بقوله: «وشذَّ إعمالها في معرفة»(43). وقد عقّب المُراديُّ في القرن الثامن على شاهد ابن مالك لتصحيح بيت المتنبي بأنَّه يحتمل التأويل، وحمَّل ابنَ مالك مَئِنَّة تقييس بيت المتنبي بإسناد الكلام إليه(44).

أمّا ابن هشام الأنصاريّ، فنصَّ على أنَّ المتنبي «غُلِّطَ في قوله»(45)؛ لأنَّه قاسَ على النادر(46) الذي لا يجوز القياس عليه عند الجمهور، لكنَّ عقدة هذا البيت لم تنته، فبعد أن وافَق عباس حسن الجمهورَ في أنَّ هذا التركيب غير صحيح استثنى فقال: «إلا عند الكوفيّين، فإنَّهم لا يشترطون أن يكون اسمها وخبرها نكرتين، وبمذهبهم قال المتنبي»(47).

ولهذا تشدَّدَ جمهورُ النحاة في باب الضرورة الشعريّة؛ لكي يضيِّقوا على الشعراء في فتح باب يتعارضُ مع الغاية التعليميّة من النحو العربيّ، والحرص على وحدة التجانس النحويّ للغة العربيّة، الأمر الذي جعل الشعراء متمسّكين بحجة الحرية اللسانيّة في مقابل المصلحة اللغويّة التي يحتجّ بها النحاة في التشنيع على المكثر من ارتكاب الضرورة الشعريّة، ولاسيّما الضرورة المستقبَحة؛ ذلك أنَّهم يدركون أنَّ الشعر أعلق بنفوس الناس من قوانين النحو.

لكن المشكلة الحجاجيّة العالقة تتمثّل في جواب هذا السؤال: من الذي يقيس على كلام العرب المسموع؟ أو كلّما عرفَ مثقّفٌ أو شاعرٌ أو أديبٌ أو نحويّ متأخر بعد القرن الرابع الهجريّ قولا فصيحا صحيحا من عصر الاحتجاج قاسَ عليه، واحتجَّ به؟

أمّا المثقّف والشاعر والأديب، فيكونون قد وقعوا في فخّ الزمن من غير اكتراث منهم غالبا؛ ذلك أنَّ القياس على المسموع بعد القرون الأربعة الأولى تجاوزٌ لجهود النحاة العلميّة والمنهجيّة في استنباط الأحكام والقواعد، وتوهّم خطأ مُضلِّل، مفادُه أنَّ العربيّةَ الفصيحة المحتجّ بها بُستان للجميع يمكنُ لأيٍّ كانَ أن يتفيّأ فيها بالقول والتحليل والقياس، من غير أن يدرك أنَّه عندما يرسم الوردة الغريبة الشكل التي لا مثيل لها في بستان العربيّة إنّما يفسدُ جمال تناسق ألوان الورد في سائر بستان العربيّة.

أما النحاة المتأخِّرون فقد أرادوا أن يشاركوا أسلافهم في فضل التقعيد من غير أن يتبيّن معظمُهم أن عصر التقعيد لما ليس بجديد من ظواهر العربيّة قد انتهى؛ ولهذا يحارُ الباحث من إصرار ابن مالك، وأبي حيّان الأندلسيّ، والشاطبيّ وأمثالهم على الخوض في مسألة تقعيد المسموع من صفحة إلى أخرى، مُتناسين أنَّهم إذا أجازوا اعتمادا على نصٍّ أو نصوص قليلة ما كان ممنوعا فقد طعنوا في كلِّ المُخرَجات التعليميّة للنحو العربيّ؛ هذا إذا كانت النصوص صحيحة، ولم تكن متأوّلة أو مجهولة في ظِل تصدّر ابن مالك قائمةَ النحاة المحتجين بأشعار مجهولة القائل، أو غير معروفة، أو شاذّة لا يصحّ القياس عليها؛ لهذا رمى الشاطبيُّ ابنَ مالك بالضعف في إدراك أبعاد تقنين المسموع(48).

ومع هذا فقد تنبَّه الشاطبي - رحمه الله - في القرن الثامن الهجريّ إلى هذا الفخّ، وحذَّر غير النحويّين منه، من غير أن يحذِّر النحويّين أنفسَهم من الوقوع فيه، فقال: «وإثباتُ السماع من حيث إنَّه سُمِعَ، أو نفي السماع من حيث لم يبلغ النافي ذلك سهلٌ يسيرٌ، لأنَّه نقلٌ وإخبار عن أمر محسوس لا ينكره عاقل، وأمّا إثباته ونفيه من جهة ما يقاس عليه، أو لا يُقاس عليه؛ فليس بالسهل ولا باليسير... ولا يُفضي إلى ذلك إلا من اطّلع على مآخذ العرب، وعرف مآل مقاصدها»[49]، وبالتقادم تضمحلِ مُفاتشةُ المسموع، وتنمو مُدارَكةُ القياس والعِلَل والتفسير للأحكام والآراء.

وقد نجح النحاة في إيقاف نمو بعض الظواهر اللغويّة التي وصفت بالقلة والشذوذ، فلا نكاد نقع على أمثلة لها في شعر المتأخِّرين ونثرهم كـ «إن» العاملة عمَلَ «ليسَ»، و«لن» الجازمة، واسم المفعول المتَمَّم من الفعل الأجوف، نحو «مَدْيُون» بدل «مَدِين»، والجرّ بـ «لعلَّ ومتى»، وما إلى ذلك من الظواهر الشّاذّة، وقد انعكسَ أثر هذا التصنيف إيجابيّا على وحدة اللغة العربيّة وتماسكها عبر القرون.

فلسفة الشاهد

الشاهد مُبتنى قوانين النحو، ومستند براءة النحاة من أيِّ اصطناع للأحكام من غير الاتكاء على المسموع؛ «فالنحويّون لا يخترعون الكلامَ من عند أنفسِهم على غير سماع من العرب»[50]؛ ولهذا تشتدُّ الحاجة إلى إبرازه في معرض الدفاع عن أحكام النحو؛ فكانَ من البَدَهي أن يُكثر سيبويه في كتابه من الشواهد؛ لأنَّه يقدِّم الصورة المتكاملة الأولى للنحو العربيّ، وحذا حذوَه أتباعُه، مثل الأخفش الأوسط، والمازنيّ، والمبرِّد، والزجّاج، والزجّاجيّ، والسيرافيّ، وأبي علي الفارسيّ، والرُّمّاني، وغيرهم؛ إذ هم في حاجة إلى هذه الشواهد لتثبيت أحكام النحو، لكن مرور الزمان بقرن، بل بقرنين، دلَّ على صِدقيّة استنباط النحاة لأحكام النحو، فكان من المناسب التقليلُ من الشواهد، لكنَّ عقدة الاتهام لازمت النحاة، فجعلوا من الشواهد وسيلة تعليميَّة توضّح قواعدَهم وضوابطَهم.

وتوضيحُ قواعد النحو بابُه الأمثلةُ المناسبة لأعراف الزمان والمكان، وقد يكون ضمن هذه الأمثلة بعض الشواهد المناسبة لا لأنها شواهد فقط، بل لأنَّها أمثلة توضيحيّة للقواعد النحويّة، ولا سيّما أنَّ بعضَ الشواهد عويص الفهم لتقادم عهده، حتى أضحى المعنى عائقا أمام فهم البُعد النحويّ فيه.

والشاهد النحويّ شاهِدٌ عَدْلٌ، يستمدّ عدالته من زمنه وطريق وصوله ومكان قائله وثبوته بلفظه الأول من غير تعديل أو تحريف أو تصحيف، فالعلاقات النحويّة علاقاتٌ بينَ الألفاظ في الأصل يُدرَك المعنى بتضامّها لاحقا، لهذا لم يقع جمهور النحاة في فخّ الاحتجاج بالحديث النبويّ الشريف، مع أنَّ قائله أفصح العرب قاطبةً؛ إذ أجازَ المحدِّثون

رواية الحديث بالمعنى؛ لأنَّهم ينقلون المعاني، قال الشاطبيّ عن أئمة الحديث: «المقصود الأعظم عندهم فيه إنَّما هو المعنى لتلقّي الأحكام الشرعيّة لا اللفظ... لأنَّ المعاني إذا سلمت في النقل فلا مبالاة بمجرّد الألفاظ إلا من باب الأَوْلى»(51).

أمّا النحو فيُشتَرَطُ في شواهده سلامةُ اللفظ ابتداءً؛ ذلكَ أنَّ عمَلَ النحاةِ خطير جدا، فلو قنّنوا قانونا نحويّا واحدا اتكاءً على عدة أحاديث نبويّة ليسَ غير، ثم ظهَرَ أنَّ في هذه الأحاديث افتعالا أو تدليسَ متن، أو تغيير موضع الشاهد، لكان قانونهم خطأ يفتح الباب أمام الشكّ في قوانينهم كلِّها، وما تسرَّب إليه الاحتمال بطل به الاستدلال، فعدم احتجاج جمهور النحاةِ بالأحاديث من باب سَدّ الذرائع وحفظ مقاصد النحو، وهو «من جملة تحرّيهم في المحافظة على القواعد اللسانيّة»(52)، وإنْ كان المتقدّمون لم يصرّحوا بالعلل التي جعلتهم لا يستشهدون بالحديث النبويّ الشريف(53)؛ ولهذا يمكنُ التمثيل على القواعد النحويّة بالأحاديث النبويّة الشريفة لفصاحتها لا الاحتجاج بها؛ ولهذا لم يكن ابنُ مالك - رحمه الله - مُصيبا في الاستشهاد بالأحاديث النبويّة(54)، وفتْح هذا الباب، حتى امتدَّ الحجاج إلى العصر الحديث، فقد روى تلميذه بدر الدين بن جماعة أنَّه قال له: «يا سيدي، هذا الحديث رواية الأعاجم، ووقع فيه من روايتهم ما يُعلَمُ أنَّه ليس من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلّم. فلم يُجب بشيء»(55).

وقد انبرى محمود فجال في العصر الحديث يدافعُ عن الاستشهاد بالأحاديث النبويّة(56)متابعةً لابن مالك، وبعض أتباعه كتلميذه البعليّ الذي أكثر في شرحه جمل عبدالقاهر من الاستشهاد بالحديث النبويّ الشريف(57)، كما تتبَّعَ قضية الاحتجاج بالحديث النبويّ حسن موسى الشاعر، فأوصى بالاحتجاج بالحديث الصحيح على الإطلاق، والحديث الذي لم يبلغ درجة الصحة إن وجد له نظير(58)، وهو رأي يحتاج إلى قيدٍ احترازيّ، مفاده أن يكون الحديث ثابتا بلفظه ومعناه إلى الرسول صلى الله عليه وسلّم، وهذا الأمر من صنعة المحدِّث لا النحويّ، لكن ينبغي الاحتراس بالتفريق بين النحو واللغة، فاللغة تقوم على المعاني، والنحو يقوم على التراكيب والمباني؛ لهذا لا خلاف في أنَّ الحديث النبويّ الشريف حجة مطلقة في الدلالة اللغويّة لا الدلالة النحويّة.

ولا يعني هذا أنَّ الأحاديث النبويّة لا يوجد فيها ما يصحُّ أن يكون في أعلى مراتب الاستشهاد، لكنَّ التوثُّق من لفظ الحديث ليس من عمل النحويّ، بل هو من عمل المحدِّث، فتجنَّب النحويون القول فيما ليس لهم به علمٌ احتياطا لا إنكارا؛ لهذا لم يعرف في تاريخ النحو العربيّ الذي يقارب الثلاثة عشر قرنا أنَّ أحدا من القدماء أو المحدَثين تمكّنَ من نفي جميع مستندات السماع نفيا قاطعا لأي قاعدة عامة في النحو العربيّ، في حين أنَّ إصرار ابن مالك - رحمه الله - على تسمية لغة «أكلوني البراغيث» بلغة «يتعاقبون فيكم»؛ استدلالا

بحديث الرسول صلى الله عليه وسلّم: «يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكة بالنهار» نقضه المتتبعون من النحاة والمحدّثين برواية: «إنَّ لله ملائكةً يتعاقبون فيكم بالليل وملائكة بالنهار»(59)، فتكون الـ «واو» عائدة على الاسم المتقدّم (ملائكة)، ولا دليل فيها على لغة «أكلوني البراغيث» ذات الشواهد المتعدّدة الأخرى(60). فيسقط الاحتجاج بهذا الحديث كما يسقط معه اقتراح تسمية لغة «أكلوني البراغيث» بلغة «يتعاقبون فيكم»، لكنَّ البعليّ، وهو من تلامذة ابن مالك، أصرَّ على الاستشهاد بهذا الحديث احتجاجا برواية الإمام مسلم في صحيحه، من غير أن يتتبّعَ سائر روايات الحديث، كما تقضي بذلك أعرافُ صنعة النحو عند تعدّد الروايات(61).

وللأسف، فقد قلّدَ بعضُ أصحاب المعجمات علماءَ النحو في التمسّك بالشاهد المحروس بزمن الاحتجاج، فوقعوا في فخّ التقليد؛ لأنَّ معاني اللغة ودلالة ألفاظِها لا تُحَدُّ بعصر احتجاج، بل تتطور المعاني والدلالات ضمن المحافظة على البنية التصريفيّة والخضوع لأحكام القواعد النحويّة؛ لهذا ينبغي أن تتحرّرَ شواهد الدلالات من زمن الاحتجاج، فابنُ منظور في لسان العرب تجنّبَ الشعراءَ المتأخّرين حتى عصره باستثناء المشهورين منهم، بل تجنّبَ الحديثَ عن الدلالات الطارئة على البنى والتراكيب حتى عصره، حتى لكأنَّ معجمه لم تتوالد دلالات ألفاظه بعد القرن الرابع الهجريّ وتتزايد.

القياس: ملء الفراغات وحرية التفسير وديمومة الحجاج

حظيَ القياسُ في أعمال نحويي العربيّة بالمساحة الكبرى من مؤلفاتهم، كما حظيَ في أعمال الدارسين والباحثين بعددٍ وافر من الدراسات(62)؛ إذ هو النتيجة الطبيعيّة لفرْز كلام العرب في أحكام وقوانينَ يُقاس عليها في توليد الكلمات والتراكيب العربيّة الصحيحة من غير سماع للشواهد، وهذا يعني أنَّ أول أشكال القياس هو القياس على القواعد، وهذا الشكل هو عِماد النحو التعليميّ، ففيه تُشرَحُ القواعد ليُقاس عليها مع الاستعانة بالأمثلة التوضيحيّة.

لكنَّ أهمية القياس في العربيّة ليست في هذا الشكل، بل في قيام القياس بملء الفراغات السماعيّة، وإحاطة النحو والصرف بالتفسيرات الكليّة والجزئيّة، وإبقاء الباب مفتوحا أمام الحجاج المناسب لطبيعة النحو والصرف.

ملء الفراغات

بما أنَّ النحاة واللغويين كافة لم يسمعوا اللغة العربيّة كاملةَ الألفاظ والتصريفات والتراكيب؛ فقد كان من الطبيعيّ وجود فراغات في سلسلة بعض المسموعات، ففي باب صفة العدد من واحد إلى عشرة الممنوعة من الصرف على وزْنَي (مَفْعَل، وفُعال)، قال الرضي الأستراباذيّ: «وأمّا (ثُلاث ومَثْلَث) فقد قام دليلٌ على أنَّهما معدولان عن «ثلاثة

ثلاثة»، وذلك أنَّا وجدنا (ثُلاث) و(ثلاثة ثلاثة) بمعنى واحد، وفائدتهما تقسيم أمر ذي أجزاء على هذا العدد المعيّن، ولفظ المقسوم عليه في غير لفظ العدد مكرّر على الاطّراد في كلام العرب، نحو: قرأتُ الكتابَ جزءا جزءا، وجاءني القوم رجلا رجلا، وأبصرتُ العراق بلدا بلدا، فكان القياسُ في باب العدد أيضا التكرير، عملا بالاستقراء، وإلحاقا للفرد المتنازع فيه بالأعمّ الأغلب، فلما وُجد (ثُلاث) غير مكرّر لفظا، حُكِمَ بأنَّ أصله لفظ مكرّر، ولم يأتِ لفظ مكرّر بمعنى (ثُلاث) إلا (ثلاثة ثلاثة) فقيل: إنّه أصله، وقد جاء (فُعال، ومَفْعَل) في باب العدد من واحد إلى أربعة اتفاقا، وجاء (فُعال) من عشرة، ... والمبرِّد والكوفيّون يقيسون عليها إلى التسعة، نحو: خُماس، ومخمس، وسُداس ومَسدَس، والسماع مفقود»(63).

فثمة سماع مفقود في صيغة استعمال العدد على وزنه الأصلي - واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة، ... إلى عشرة - مكرّرا، باستثناء العدد ثلاثة، ناب عنه ما يسمَّى بصفة العدد، فصفة العدد تعادل تكرار لفظ العددِ مرتين، وصِفة العدد نفسها لم يتحقّق السماع فيها إلا في الأربعة الأُوَل والعدد عشرة، وهذا يعني وجود فراغات في سلسلة استقراء هذه الظاهرة عوَّضَ عنها القياس عند المبرِّد والكوفيّين، وقد صار رأيهما هو الراجح «لوضوح طريق القياس فيه»(64).

فإذا كانت ثمة متوالية قياسيّة نقصَ منها عنصر أو أكثر؛ نستطيع أن نحدّد المحذوف، وعلى هذا طرد النحاة أحكامهم وعمّموها بالحتم، لتصبح قياسا؛ لهذا يغدو الحجاج برفض ملء الفراغات اللغويّة تمسكا بوهم كمال مادة الاحتجاج، فثمة فرق بين الكمال والكفاية، إذ كفاية مادة الاحتجاج هي المطلب الأساس للتقعيد، وهي في حالة العربيّة كافية جدا.

حريّة التفسير

يشيع في النحو العربيّ قياس الشبه والعلة، كقياس نصب التمييز على نصب الحال بعلة الفضلة والتنكير، وهو قياس شكليّ يؤكّد أمرين:

الأول: وجود وجه شبه يسمَّى علّة القياس.

والثاني: وجود وجه مخالفة أو أكثر يحفظ للمقيس والمقيس عليه استقلالهما، كلّ على حدة، فمعنى قياس الحال على التمييز وجود وجه شبه وعلة جامعة، وفي الوقت نفسه وجود وجه مفارقة ومخالفة؛ لهذا يتحدّث بعضُ النحاة عن ظاهرة الفروق بين الأبواب المتشابهة، كما فعل السيوطيّ في كتابه الأشباه والنظائر عندما خصّص فنّا كاملا باسم: «فنّ الجمع والفرق»، تحدّث فيه عن وجوه الافتراق والاتفاق بين بعض الظواهر والحدود والقضايا والأبواب(65)، لكي يحفظوا لكلِّ باب حدوده المميزة له، والحافظة لوظيفته في التعبير، لكي لا تنخرم الأبواب، فتضيع المعاني.

وهذا القياس تفسيريّ تعليليّ يقع فيه الاختلاف، فيكثر فيه الحجاج؛ إذ هو من قبيل الاجتهاد في تفسير تناسق ظواهر العربيّة وأبوابها التصريفيّة والنحويّة، لكنَّ أهمّ قضية فيه هي الحجاج حول الأحكام النحويّة نفسِها؛ إذ تبيّن النحاة كالخليل بن أحمد الفراهيديّ ومن جاء بعده من النحاة اعتماد العربيّة على نظام دلاليّ مطّرد للعلامات في أواخر الكلمات المعربة من الأسماء والأفعال المضارعة، أتاح لهم بناء منظومة من العلاقات التسبُّبيّة بين الألفاظ، سمّوها «نظريّة العامل» تفسِّر اطّراد وجود علامات إعرابيّة مرتبطة بعلاقة ظهور واختفاء مع عناصر لغويّة أخرى في الكلام العربيّ، فانقسمت وحدة الكلام إلى ثنائيّة العامل والمعمول، أو إلى ثلاثيّة العامل والمعمول والمهمل، وهذا الانقسام ضروريّ لترسيخ فكرة الاقتران بين العناصر اللغويّة، ففي الجمل:

- نجحَ الطالبُ.
- رأيتُ الطالبَ.
- مررتُ بالطالب.

تغيّرت العلامة اللغويّة على آخر كلمة «الطالب»، وهذا التغيّر تغيّر مطّرد ليسَ خاصّا بهذه الكلمة، فينبغي تفسيره، فوجد النحاة في إسناد سبب الرفع في الجملة الأولى إلى الفعل «نجح» تعليلا يفسِّرُ هذا الاطراد؛ إذ يرتبطُ كلّ فاعل بفعل قبله، أو ما يشبه الفعل من المصادر المشتقات القابلة للاستبدال بالفعل، كما أسندوا إلىً الفعل المتعدي النصبَ في الجملة الثانية، وأسندوا إلى حرف الجرِّ الجرَّ في الجملة الثالثة، فصارت نظريّة العامل منطلق تفسير ظاهرة الإعراب، وارتبطت بها مقولات التأويل الموقعيّ للجمل وبعض المبنيّات حتى استقام للنحاة تشكيل النحو وَفْق نظريّة العامل، كما في كتاب العوامل المائة للجرجانيّ.

لكنَّ الأمر الذي لم يستقم للنحاة جميعهم، هو: كيف نحدّد العامل؟[66]، فثار حجاج طويل حول تحديد العوامل، وهو حجاجٌ مفيدٌ في الاستدلال على إدراك العلاقات الاقترانيّة بين عناصر الكلام، لكنَّه غير مفيد على الدوام في التعليم.

لكن، لم يدُرّ حجاج حول مبدأ الأخذ بنظريّة العامل إلا عند ابن مضاء القرطبيّ، فقبل أفول القرن السادس الهجريّ ردَّ ابن مضاء على النحاة بعضَ تأسيساتهم التفسيريّة في النحو، فدعا إلى إلغاء نظريّة العامل والعلل الثواني والثوالث، وهاجم القياس والتقدير بناءً على فقهه الظاهريّ، وهذا يعني أنَّه اتخذ من الفقه معيارا في تقويم الفكر النحويّ، وهذا الاتخاذ خطأ منهجيّ، إذ لا يجوز للعلوم أن يحكم بعضها على بعض، لكن من المفيد جدا أن يستفيد بعضُها من بعض؛ لهذا بسطَ الشاطبيّ القول في نظريّة العامل في أثناء شرحه المبسوط على الألفيّة قائلا: «وإنَّما بسطتُ

القول في العامل لأنَّ ابن مضاء، ممن يُنسَب إلى النحو، قد شنَّعَ على النحويّين في هذا المعنى أخذا بظاهر اللفظ من غير تحقيق مُرادهم، فنسبَهم إلى التقوّل على العرب، وإلى الكذب في نسبة العمل إلى الألفاظ، بل نسبَهم إلى مذهب الاعتزال والخروج عن السُّنة، وظلمَهم - عفا الله عنه - إذ لم يعرف ما قصدوه»(67)، فالحجاج العلميّ السليم لا يكون إلا بعد إدراك مرامي الكلام ومقاصده.

ديمومة الحجاج

ليسَ للقياس حدودٌ زمنيّة أو مكانيّة يقف عندها، لهذا يمكنُ الشروع دائما في اعتساف مسالك جديدة فيه مادامت لا تفارق طبيعة النحو العربيّ، ولا تلغي مستنداته في السماع، فباب القياس مفتوح في العلة، والتفسير، والاجتهاد بتقعيد الظواهر الجديدة في العربيّة، والإفادة من المنجزات العلميّة القديمة والحديثة بالتفاعل العلميّ السليم معها، وإعادة تبويب النحو العربيّ، والانتقاء والاختيار من الأحكام والقواعد وَفْق الهدف التعليميّ، والتقسيم إلى مستويات تعليميّة، والتزوّد بأمثلة حديثة الدلالة، وتحويل النحو من شكل تعليمي إلى آخر بالحوسبة مثلا، وما إلى ذلك من الأبواب المفتوحة التي يدعو إليها العقلُ المنفتح في القياس، لهذا ينبغي تجاوز الحجاج حول الأصالة والمعاصرة والحداثة في النحو إلى الحجاج حول المفيد في تعليم النحو للطلبة والمتخصّصين، وكيفية إعداد الباحثين في النحو والصرف مع تحويل الحجاج دائما إلى تاريخ ممتد ملتصق بالنحو العربيّ غير التعليميّ، فالحجاج النحويّ المتعدّد حول العامل في النعت مثلا لا يصحّ منه سوى رأي واحد، فلا يُعقل لعدة آراء في العامل أن تكون صحيحة لمعمول واحد، لكنَّ تحديد الصحيحِ أو الراجح أمر اجتهاديّ، يجعل من سائر الآراء وجهات نظر، يمكنُ أن يصحّ منها شيء مع الزمن، أو اختلاف وجهة النظر، كما يمكن أن ينضاف إليها رأي جديد، فتتعايش العلل ويستمرّ الحجاج؛ فالقياس غير التعليمي ليس هو النحو التعليميّ الضروريّ لحفظ اللسان؛ لهذا يمكن احتواء كلّ علةٍ وكل قياس، قال ابن جني: «فكلُّ من فُرِقَ له عن علّةٍ صحيحةٍ وطريق نَهجةٍ كانَ خليلَ نفسِه، وأبا عمرو فكره»(68). ولهذا لا ينبغي الوقوف في وجه الآراء الحديثة في النحو، تعليلات كانت أو تفسيرات أو تعديلات مستندةً للسماع والقياس، بل تنبغي محاورتها بعد استيعابها كلّ الاستيعاب.

المحور الثاني: مسالك الحجاج

يُقصد بمسالك الحجاج أساليب تنقيح وجه الاستدلال في القواعد النحويّة ومستنداتها من السماع والقياس، فهي مسالك للجدَل العلميّ السليم في النحو والصرف، وأهمّ هذه المسالك:

1 - تنقيح موجب السماع

بما أنَّ هدف النحاة هو استنباط قواعد دقيقة جدا لا يتسرّب إلى صحتها الشكُّ؛ كانَ التوثّق من سلامة مستندات السماع هو الغاية الأولى المقدّمة على استنباط القواعد نفسِها؛ لهذا استبعدَ النحاةُ كلّ شاهد لحقه الشكّ في روايته، أو معرفة قائله، أو افتعاله، وهذا الاستبعاد يعني عدم جواز بناء القاعدة النحويّة عليه إلا إن كانت ثمة شواهد أخرى لا شكّ فيها، فتصبح الشواهدُ المشكوك فيها لواحقَ توضيحيّة في تأكيد صحة القاعدة النحويّة لا تأسيسها، ويُترك أمرُ متابعة التوثّق في الشواهد المشكوك فيها، فمجرّد الشك يعدُّ كافيا لإضعاف الاستدلال، وإسكات الخصم في الحجاج؛ إذ تُبنى القواعد على ما لا شكَّ في مستنده السماعيّ.

وقد مارَسَ معظم النحاة في القرون الأربعة الأولى هذا العمل التدقيقيّ، مثل سيبويه، والأخفش الأوسط، والمبرِّد، والفرّاء، والزّجّاج، وابن جني، وغيرهم حتى أنَّنا لا نقع في النحو العربيّ على قواعد مبنية على شاهدٍ مشكوك فيه؛ ولهذا برزت في النحو العربيّ تقنيةُ التوَثُّق، فما أنْ ظهر كتاب سيبويه حتى قام الجرميّ البصريّ في النظر في شواهده الشعريّة، فنسبها إلى قائليها باستثناء خمسين بيتا عجز عن تحديد قائلها(69)، وهذا الشواهد هي التي ألّفَ فيها كتابه «تفسير أبيات سيبويه»(70)، لكنَّ هذا العجز لم يكن سببا في الشكّ في شواهد سيبويه؛ إذ تعميم توثيق نسبة ما يقرب من ألف شاهدٍ يرفع عن شواهد سيبويه أيّ شكّ فيها، ولاسيّما أنَّ اللاحقين، مثل المبرِّد البصريّ، تابعوا التوثّق بتنقيح شواهد سيبويه(71)حتى نشأ فنّ شرح الشواهد، ككتب شرح شواهد سيبويه لابن أبي سعيد السيرافيّ البصريّ، وابن النحاس، وغيرهما، وهو فنّ توثيق الشاهد وتحديد قائله ومعناه ووجه الاستشهاد به، وتواصل هذا الفنّ كما في شرح شواهد الكافية، والمغني.

وأكملَتْ ظاهرةُ الخلاف النحويّ تنقيح السماع، كما في الاستدلال بتغيير الرواية، أو عدم معرفة القائل(72)، وهذا يعني أنَّ تنقيح السماع تقنيةٌ استدلاليّة أخَذَ النحاةُ على اختلاف منابتهم ومشاربهم أنفُسَهم بها، فلم تبقَ في النحو العربيّ رواسبَ تأسيسيّة يشكّ فيها من حيث السماع لتَنَزُّل كلّ ما وقع فيه الخلاف إلى درجة الشاهد الظنّي الذي لا تقام عليه وحدَه القواعد.

وبسبب تأكّد ثقة النحاة فيما يروون من شواهد مالَ بعضُهم إلى عدم تحديد قائل الشاهد، كما استفاد بعضُهم من حجيّة ردّ الرواية، أو عدم معرفة القائل في إسكات الخصم، فصار الاحتجاج به علّة للردّ، ففي تتبُّع رواية الشاهد الشعريّ وتحديد قائله في كتاب الإنصاف لأبي البركات الأنباريّ، توصَّل أحدُ الباحثين إلى أنَّ البصريّين اتخذوا تقنية تغيّر الرواية تسويغًا لتثبيت الحُكم النحويّ لا الوصول إليه، وكل الشواهد التي ردّها البصريون بجهل القائل أمكنَ تحديد قائلها أو توثيق إسنادها(73).

أمّا الافتعال أو اصطناع الشاهد، فأمرٌ لم يقدم عليه النحاة وهم يعلمون، لكنَّهم عند تنقيح المسموع ثلبوا هذا النوع من الشواهد، وهو نادرٌ جدا في النحو العربيّ، قال سيبويه في الاستدلال على عمل صيغة المبالغة عمَل الفعل: «وممّا جاء على «فَعِلَ» قوله:

حَذِرٌ أموراً لا تُخافُ وآمنٌ   ما ليسَ مُنجيَه من الأقدارِ»(74).

فرَدَّ المبرِّدُ البصريّ البيتَ بقوله: «وهذا بيتٌ موضوع محدَث»(75)، لكنَّه عضد رأي سيبويه في جواز عمل صيغة المبالغة عمل الفعل بالقياس على سائر شواهد الأوزان طردًا للقياس، فلا موجب لشاهدٍ على كلِّ وزن(76). وقال أبو سعيد السيرافيّ في شرحه كتابَ سيبويه: «قال النحويّون: هذا بيتٌ لا يصحُّ عن العرب، ورووا عن أبي عثمان المازنيّ عن الأخفش عن اللاحقيّ أنَّه قال: سألني سيبويه عن شاهد في تعدّي (حَذِر) - يقصد وزن (فَعِل) - فعملتُ له هذا البيت»(77)، فإن صحّت الرواية، فسيبويه لم يسأل اللاحقيّ إلا وهو واثق به، لكنَّ أتباعه ردّوا البيت لإقرار اللاحقيّ نفسه بوضع البيت، ومع هذا فقد استشهد النحويّون على عمل وزن «فَعِل» عمل فعله بعدة شواهد غير مدخول عليها(78).

وثمة مَزلق منهجيّ يقعُ فيه بعضُ المحدَثين من محقّقي كتب النحو، عندما يعجزون عن توثيق شاهد ما من المصادر المعروفة، فيشيرون إلى أنَّه مجهولُ القائل، أو مغيَّر الرواية، أو غير وارد في ديوان الشاعر، أو المصادر المعروفة، كأنَّهم يقدّمون مَطعنا للمُحاجِجين عن سوء نية أو جهل في النحو العربيّ، وهي عثرة منهجيّة لأنَّ الممارسة التاريخيّة للنحوِ العربيّ هي السند الأكثر قوةً على وثاقة شواهد النحو لا التوثيق من المصادر التي وصل بعضُها إلينا كاملا، أو مرويًا من طرفٍ واحدٍ لا أكثر، أو استغلق على المحقّق طريق توثيق الشاهد، لعدم الإحاطة بالمصادر المعرفيّة الكافية.

2 - تنقيح موجب القياس

لم يحتجْ قياسُ الطرد في الأحكام الإعرابيّة إلى تنقيح؛ لأنَّه يقوم على الكثرة المطلقة، كرفع الفاعل، وجرّ المضاف إليه، ونصب التمييز، كما يحتمي بحجة وقائيّة تتمثّل في عدم جواز القياس على الشاذ المخالف في الحُكم الإعرابيّ لئلا تتخرم القوانين، فلا عبرة بمجيء المفعول به مرفوعا في قول أحد العرب: «خرَقَ الثوبُ المسمارَ»، فهذا الانزياح لا قيمة له في التقنين النحويّ؛ لأنَّ الأخذ به يؤذنُ بهلاك الصناعة، أي: موت النحو، ليسَ في العربيّة وحدَها، بل في أيِّ لغة طبيعيّة، فجواز القياس على المتضادّ حُكما يؤذنُ بانقسام اللغة وفوات النحو الموحّد.

وفي استعمال قياس الطرد في معرفة أنواع الكلمات، تصبح الخصائص(79) التصنيفيّة موجبات لتنقيح صحة القياس، كما في الاستدلال على فعليّة «نِعْمَ، وبئْسَ(80)، ولَيْسَ»(81) بجواز قَبول علامات الفعل الماضي الإلصاقيّة، وهذا نقل للحجاج من مستوى الحجاج في

التصنيف إلى مستوى الحجاج في علامات التصنيف، لتحويل المسألة إلى قياس طرّد معتمد على الكثرة في الاستعمال، فمجيء «نِعْمَ» في شاهد أو شاهدين مسبوقة بحرف الجرّ مدفوعٌ بمجيئها في شواهد كثيرة متحليةً بتاء التأنيث المفتوحة التي هي علامة الاستدلال على فعليّة الفعل الماضي، فيُعمَلُ بالأكثر، ويُؤَوَّل الأقلّ.

أمّا قياسُ العلّة فهو قياس تفسيريّ تصوّريّ في نظريّة الأصل والفرع، فقد يُجعل الأصل فرعا، والفرعُ أصلا مادامت العلة التفسيريّة التصوّريّة تجمعُ بينهما، كما في قياس الفاعل على المبتدأ بعلة الإسناد، وهي العلة نفسها في قياس المبتدأ على الفاعل؛ لكنَّ الفرق بين القياسين فرْقٌ في تصوّر منطلق التنظير للجملة في العربيّة: هل هو الجملة الاسميّة فيكون المبتدأ هو الأصل، أم الجملة الفعليّة، فيكون الفاعل هو الأصل، وقد يبدو هذا الحجاج غير مفيد للوهلة الأولى، لكنَّه مفيد جدا عند ترتيب أبواب النحو العربيّ، فمن يجعل الجملة الاسميّة هي الأصل بأصالة المبتدأ في الإسناد يقدّم الجملة الاسميّة وأبوابها على الجملة الفعليّة وأبوابها، كما في الألفيّة، ومن يجعل الجملة الفعليّة هي الأصل بأصالة الفاعل يقدِّمُ الجملة الفعليّة وأبوابها على الجملة الاسميّة وأبوابها، ومن لا يرى أهمية لهذا التنقيح التطبيقيّ لقياس العلة في الإسناد، يمكنه أن يرتّب أبواب النحو العربيّ على أصناف الكلمة بإضافة المشترك، كما فعل الزمخشريّ في المفصّل في صنعة الإعراب.

وبهذا القياس يمكنُ انتقاد منهجيّة بعضِ كتب النحو في التبويب، أو الاستدلال على الأحكام، ففي الاستدلال على أصل التنكير فِي الحال قد يجعل تنكير التمييز أصلا، كما قد يُجعل تنكير الخبر أصلا، والفارق بين القياسين يظهر في التبويب، فمن يقيس الحال على التمييز بعلة التنكير، ينبغي أن يقدّم الحال على التمييز، ومن يقيس الحال على الخبر ينبغي له أن يقدِّم الخبر على الحال؛ لهذا تؤدي سلسلة قياس العلة إلى هرَم نحويّ، فالحال يُقاس عند الجمهور على الخبر لأنّه وصف، فالخبر بابه قبل باب الحال، والحال تُقاس على المفعول به لأنَّه فضلة منصوب، فالمفعول به قبل الحال، والحال تُقاسُ على الظرف لأنه هيئة متنقلة، فالظرف قبلها، لكنَّ التمييز يُقاس على الحال، لأنَّه نكرة مثلها فهو بعدها. ونجد داخل هذه المتوالية أنَّ الظرف يُقاس على المفعول به لأنَّه من متعلقات الفعل أو الزمن، فيكون بعده، وهكذا يؤدي هذا القياس إلى الترابط المنهجيّ السليم بين أبواب النحو العربيّ، وكثرة الحجاج حوله دالّة على أهميته، لا على أنَّه ترفٌ علميّ وجدَل محض.

3 - تنقيح العلة

تنقيح العلّة وتدقيقها أوسع من تنقيح علة القياس السابقة وحدَها؛ لأنَّها في هذه الحالة تكون الوجه الاستدلاليّ لكلِّ ما في المنظومة النحويّة، وثمة احتراس منهجيّ ضروريّ مؤدّاه أنَّ العلة غير التعليل، فالعلة هي الحجة والدليل والاستدلال، لكنَّ التعليل هو الطريقة المعَلَّل

بها، أو ما يُعرف عند الأصوليين بمسالك العلة(82)، لكنَّه في النحو أوسع منه في علم أصول الفقه لامتزاجه بالمنطق، ولطبيعته الشكليّة العقليّة، ولعدم تأثّر الأحكام بردّه ونقضه، كتعليل أصالة المبتدأ والفاعل بمسلك إلغاء الفارق(83) لتوحيد علة الإسناد بينهما(84).

أما العلة نفسها إن لم تكن علة تصويب الأحكام النحويّة؛ فليست إلا ضرْبا من الاجتهاد العقليّ في إقناع خصم حقيقيّ أو متخيّل، معاصر أو سابق أو لاحق بحكمة ما وراء اللغة وأحكامها(85)؛ لهذا لا يوجد تحديد عدديّ لعدد العِلل التي يمكُنُ الاحتجاج بها لمعلول واحد، وتصنيف الزجّاجيّ لها، وجهه أن يحمل على المستويات لا على العدد، فعلل الأحكام هي العلل التعليميّة، وعلل القياس هي القياسيّة، وما سواها فَعِلَلٌ جدَليّة تبحث فيما وراء اللغة، كالبحث في النفس البشريّة والكون الواسع لثبوت التناسق.

فالجملة الملحونة:

مررتُ بخالدٌ (هكذا بتنوين الضم).

جملة لاحنة؛ للعلل الآتية:

أ - كلمة «خالد» مسبوقة بحرف جرّ.

ب - كلمة «خالد» منتهية بتنوين الضم، وهو دليل رفع لا جرّ.

جـ - كلمة «خالد» اسم صحيح الآخر، فيجب ظهور علامة الجرّ عليها.

فهذه العِلل الثلاث لا تمثّل سوى مستوى العِلل التعليميّة.

وتنقيح العلة حجاج في القبول والردّ والتوقّف يمارسه علماء النحو والباحثون فيه من غير إغلاق الباب أمام أيٍّ علة جديدة؛ لأنَّ في تنقيحها إغناء للمُعلَّل بها من وجه جديد من غير الحاجة إلى قسمة العِلل إلى صواب وخطأ؛ فهي ضمن دائرة المحتمَل عند القائل بها.

4 - تنقيح العمل

محصول القول في تنقيح العمَل يظهر في الخلاف العام بين النحويّين في تحديد العامل في المعمول المتفق على أنَّه معمول، ففي تحديد أوَّليّ للعامل في كتابٍ مشهور، وهو كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف؛ تبيَّنَ أنَّ العاملَ واحدٌ مما يأتي:

أ - العامل اللفظيّ للفظ، كعمل الفعل النصبَ في المفعول به(86).

ب - العامل المعنويّ المجرّد غير الظاهر، كعملِ الابتداءِ الرفعَ في المبتدأ(87).

جـ - العامل بالتبادل كاشتراك المبتدأ في رفع الخبر، والخبر في رفع المبتدأ باسم الترافع عند الكوفيّين(88).

د - العامل بالاشتراك من غير تبادل كاشتراك الابتداء المجرّد والمبتدأ في رفع الخبر عند قوم من النحاة(89)، واشتراك الفعل والفاعل في نصب المفعول به عند الكوفيّين(90).

هـ ـ العامل بمعنى الموقع، كذهاب خلف الأحمر من الكوفيّين إلى أنَّ العامل في المفعول به معنى المفعوليّة، والعامل في الفاعل معنى الفاعليّة(91).

و ـ العامل بالتوسّط والاستعانة كالقول بأنَّ المستثنى منصوب بالفعل بتوسّط إلا(92).

وهذه العوامل تحتاج إلى تنقيح القول فيها؛ إذ الشائع أنَّ العامل لفظيّ ومعنويّ، ولا يتسلّط عاملان على معمول واحد، لهذا كانَ من البَدَهي أن يستمرَّ الحجاجُ بين النحويّين قديما وحديثا في تحديد العامل، ليسَ إلا لأنَّ العامل نفسه لم يتفق النحاة على قانون موحّد يهدي إلى تحديده تحديدا علميّا، لا يصلح الخلاف فيه.

5 - تنقيحُ دلالة الإجماع

الإجماع في النحو ليسَ ركنا، بل تقنية من تقنيات الحجاج؛ ذلك أنَّه لم يكن منطلقا في تأسيس النحو العربيّ، إنّما صار كالعلة في أعمال نحاة العربيّة، ولا يُعرَّفُ إلا بعد التقسيم وفق حقيقة استعماله في النحو العربيّ؛ لهذا نتجاوز التعريف الإقليميّ الذي يحصر الإجماع في نحاة البلدين: البصرة والكوفة(93) إلى قسمة الإجماع إلى ثلاثة أقسام، لكلِّ واحد منها حكمُه في الحجاج:

أ ـ **إجماع وصف**، وهو الإجماع على وصف ما وصل إلينا من المسموعات والمرويّات قبل تحليلها نحويّا أو صرفيّا أو دلاليّا أو صوتيّا، فهو من قبيل الإجماع على أنَّ الشمسَ شمسٌ، والقمرَ قمرٌ قبل الخوض في أيِّ بحثٍ معرفيّ أو علميّ في أيٍّ منهما، وهذا يجعل جميع المسموعات غير المختلف في روايتها مسموعات حاملة لصفة الإجماع في الوصف، الأمر الذي يعني عدم جواز الحجاج حول الوصف، فلا يجوزُ أن يُحاججَ أيُّ مُحاجِجٍ في وجود حركات الضبط أو البناء أو الإعراب على كلِّ حرف من حروف قول زهير بنَ أبي سلمى:

أَمِنْ أُمِّ أَوْفَى دِمْنَةٌ لَمْ تَكَلَّمِ   بِحَوْمانَةِ الدَّرّاجِ فَالمُتَثَلَّمِ

وهذا القسم من الإجماع حجة نصّ مطلقة.

ب ـ **إجماع تقنين**، وهو الإجماع على الحُكم الإعرابيّ بين الإعرابِ والبناء، أو القانون النحويّ، وهذا النوع من الإجماع ليسَ مُلزِما بدليل أنَّ نحاةَ الكوفة يذهبون إلى أنَّ فعل الأمر مجزومٌ معرَب، وليسَ مبنيّا كما يرى جمهور النحويّين، كما يذهبون إلى أنَّ المنادى العلم مرفوع لا مبنيّ خلافا للجمهور(94)، وعدم الإلزام في هذا الإجماع هو الذي يبقي الباب مفتوحا أمام أيِّ تقنين جديد للعربيّة لا يمسّ الوصف الثابت، لكنَّ نجاح التجربة النحويّة لأكثر من ألف عام يجعل من الصعوبة، غاية الصعوبة، مُجاوَزة التقنينات الموروثة إلا بتعديلات طفيفة، يمكن أن تكون من باب التيسير الصادق، كمحاولة تمام حسّان في الخلاصة النحويّة(95)، فهي تقوم على تقسيم جديد للكلم يقوم على فروق في المعنى

والمبنى في النحو، والصيغة والميزان في الصرف(96)، والحجاج الدائر حول قبولها ورفضها وتعديلها لا يجوز أن يقوم على الاستدلال بخرق الإجماع، إذ لم تغيّر محاولته وصْفا مجمَعا عليه.

وقد شاع الاستدلال بإجماع التقنين عند المتأخّرين بسبب التأثر بسيطرة الناحية النقليّة على الجو العلميّ عند العرب والمسلمين في العصور المتأخرة؛ لهذا عندما أراد الشاطبيّ أن يردَّ اقتراح ابن صابر إضافة «الخالفة» إلى أقسام الكلم الثلاثة، قال: «وذلك قول غير صحيح لقيام الإجماع قبله على خلاف قوله؛ إذ هو فيما أحسب متأخر جدا عن أهل الاجتهاد المعتبرين من النحويّين»(97)، فيكون قد جعل إجماع الوصف، وإجماع التقنين في سلّة واحدة؛ ليمنع أيَّ خوضٍ في احتمال تعديل أيِّ قانون في النحو العربيّ، وقد قيل: ليسَ أضرّ على العلم من مقولة ليسَ في الإمكان أبدع مما كان.

جـ - **إجماع تعليل وتفسير وتأويل**، وهو غير مُلزم على الإطلاق عند جمهور النحاة، فالباب فيه مفتوح أمام كلّ مجتهد في التعليل، شرط عدم مخالفة أصول النحو العربيّ ونظرياته، لكنَّ بعضَ النحاة المتأخِّرين يقولون ما لا يطبّقون، فالشاطبي رحمه الله يقول: «يجوزُ إحداث تأويل غير ما أجمع النحاةُ عليه، ولا يعدُّ خرقا للإجماع»(98)، ومع هذا يبقى مشدودا إلى الناحية النقليّة في التأويل والتعليل.

وهذا القسم علّةُ الإجماع فيه غير مُتحقّقة لعدم الحاجة إليها ابتداءً، ولأنَّها تحوّل النحو العربيّ في الجانب التعليليّ التفسيريّ إلى ظاهرة زمنيّة محدّدة بزمان ومكان وأشخاص، وهذا حَجْرٌ في التعليل والتفسير لا يرضاه النحاة الذين اعتادوا البحث في العلل لمدِّ النحو العربيّ بالعلل المناسبة لكلّ عصر وَفْق ما يحدث من تطورات، كتعليل بعض أحكام النحو في ضَوء المنجزات الصوتيّة الحديثة في تحديد الصوائت الطويلة مثلا، التي يعدّها جمهور النحاة حروفا، وهي في ضوء المنجزات الصوتيّة الحديثة لا تحمل سوى مواصفات الحركات الطويلة، فليست بحروف.

المحور الثالث: مدونة النحو العربيّ

يقصد بالحِجاج حولَ مدونة النحو العربيّ الحِجاجُ الذي دار حول نصوص الكتب النحويّة نفسها، سواء أكانت كُتبًا كبيرة تعرّضَ لها النحويّون بالشرح ككتاب سيبويه، أم متونًا نحويّة تعليميّة كالجمل للزجّاجيّ، والإيضاح لأبي عليّ الفارسيّ، واللُمَع لابن جني، والمفصّل للزمخشريّ، والكافية لابن الحاجب، ومقرّب ابن عصفور، وألفية ابن مالك، وغيرها من المتون والمقدّمات المنثورة والمنظومة.

وشرح هذه الكتب والمتون، أو التعليق عليها، أو التنكيت على بعضِ ما فيها إنّما يصدرُ عن إدراك الشارح لأهمية هذه الأعمال، وأثرها البالغ في استمرار تعليم النحو، وفهمه على الوجه الذي أراده المؤلف الأوّل، كما قد يكون استجابة لأثر الزمن في استغلاق النصوص

التي طال عهدها على الشُّداة الذين كبُرَ البونُ بينهم وبين العربيّة الصافية، ومن أبرز أشكال الحجاج حول مدونة النحو العربيّ:

1 - الاستدراك

في شرّح ابن النحّاس على مقرّب ابن عصفور، قال عند شرح حالات جواز الابتداء بالنكرة: «الأماكنُ التي يجوزُ فيها الابتداء بالنكرة تنيف على الثلاثين، وإن لم أرَ أحدًا من النحاة بلغ بها زائدًا على أربعة وعشرين فيما علمته، فنبدأ من ذلك بالأماكن التي ذكرها المصنّف رحمه الله، ثم نسرد البقية»(99)، فشرح الحالات السبع عشرة التي ذكرها ابن عصفور، وقال: «هنا انتهى ما ذكره المصنّف رحمه الله»(100)، وزاد عليها حتى وصل بها إلى اثنتين وثلاثين حالة(101)؛ فيكون قد استدرك ما يقرب من ضِعف الحالات التي ذكرها ابنُ عصفور، وهذا الاستدراك دليل رفض ابن النحاس حُجّةَ ابن عصفور في الاكتفاء بما انتقى ممّا أورده في المقرّب، وليستْ دليلاً على جهل ابن عصفور بالحالات الأخرى. وحجة ابن عصفور وغيره من مؤلفي الكتب التعليميّة أنَّ الهدف التعليمي هو الذي لا يسوّغ سرْد الحالات كلّها، لكنَّ حجة بعضِ الشارحين عادة تذهب إلى عدّ الاختيار نقصا، وهذا ما خرج بالشروح عن الغاية التعليميّة.

وفي شرح الرّضيّ الأستراباذيّ لمبحث الاستثناء في الكافية أفردَ عنوانا دالا على الاستدراك على ابن الحاجب، فقال: «تكملة في ذكر أمور أهملَها المصنِّف»(102).

وفي شرّح البعليّ لجُمل عبدالقاهر الجرجانيّ تجلّت ظاهرة الاستدراك في غير ما موضع من كتابه، فاستدرك على عبدالقاهر الجرجانيّ بابَ اسم التفضيل بعد باب التعجّب(103)، كما استدرك فصْلا عقده لباب الندبة بعد باب الاستغاثة، فقال: «ممّا جرتْ عادة النحويّين أن يذكروه عقيب باب الاستغاثة بابُ الندبة، ولم يتعرّض لذلك الجرجانيّ رحمه الله»(104)، وفي آخر الشرح استدرك جملة من الأبواب، فقال: «وقد بقيت أبواب لم يذكرها الجرجانيّ، تدعو الحاجة إليها، فنذكر منها ستة أبواب ليكون الكتاب كافيا، ...»(105).

ولعلَّ الأصل في الشرح هو عدمُ الاستدراك على المؤلف الأول بتكثير الحالات والأحكام والمسائل؛ لأنَّ هذا الأمر مخرِج للكتاب عن الغاية الأولى التي قصد إليها المؤلّف الأول، ولاسيّما في المتون التعليميّة التي يؤدي شرحها بالاستدراك إلى تحويلها إلى موسوعات نحويّة لا تصلح للمبتدئين في تعلّم العربيّة، كشرح ابن يعيش على مفصّل الزمخشريّ.

لهذا كان أكثر الكتب نجاحا في شرح المتون أقلّها استدراكا على المؤلّف الأول؛ إذ الهدف هو الشرح والتوضيح، لا المشاغبة على المؤلف الأول فيما انتقى واختار، لهذا فاق شرح المراديّ في توضيح المقاصد، وشرح ابن هشام في الأوضح، شروحًا أخرى للألفيّة كشرح ابن عقيل، والمقاصد الشافية للشاطبيّ؛ إذ وقفَ الأوّلان عند منطوق نصوص الألفيّة كما في باب الابتداء بالنكرة في الألفية، مثلا، من غير تزيّد في الاستدراك(106)، كابن عقيل والشاطبي(107).

وقد صار الاستدراك على الماتن - صاحب المتن - هدفا أعلنه بعض الشُّرّاح، فنصَّ الشَّلَوبين في خطبة شرحه المقدّمة الجزوليّة على أنَّ من أهدافه في الشرح أن يستدرك ما أسقطه صاحبُ المقدمة[108]، وافتخر ابنُ أبي الربيع في خطبة كتابه بأنَّه لم يمرَّ على ناقص إلا كمّلَه في شرحه جمل الزجّاجيّ[109]، والغريب اللافت الاستدراك على الشرح كحاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، فمن مقاصده منها التتميمُ[110].

2 - الاعتراض

الاعتراض استدلال بالمخالفة على المصطلح، أو الحدّ، أو الحُكم، أو الترتيب، أو الدليل النقليّ، أو الدليل العقليّ، أو العلة، أو ما شابه من أشكال ظاهرة الاعتراضات في شروح النحاة، لكنَّ أخطرها هو الاعتراض على الحدود النحويّة، لأنَّ الحدود النحويّة إطارات لظواهر النحو في أبوابه، تحدّد العلامات الفارقة في الهُويّة الشخصيّة لكلّ محدود بحدٍّ.

قال ابن الحاجب في بيان حدّ الحال: «الحال: ما يبيِّن هيئة الفاعل أو المفعول به لفظا أو معنى»، فاعترضَ الرضيّ الأستراباذيّ عليه في الشرح، وقال: «ليسَ في هذا الحدّ تحقيق معنى الحال، وبيان ماهيّته، لأنَّه ربما يُتوهَّمُ أنَّه موضوع لبيان هيئة الفاعل أو المفعول مطلقا، لا في حالة الفعل، فيُظَنُّ في: (جاءني زيدٌ راكبا) أنَّ (راكبا) هيئة لهذا الفاعل مطلقا لا في حال المجيء، فيكون غلطا، وتخرج عن هذا الحدّ الحالُ التي هي جملة، ...، وتخرج أيضا الحال عن المضاف إليه، إذا لم يكن المضاف عاملا في الحال»[111]؛ لهذا اختصر ابن جماعة الاعتراض على حدّ ابن الحاجب للحال بقوله: «لو قال (هيئة المذكور) كفى»[112]، أمّا الجامي فلم يعترض على حدّ ابن الحاجب، وشرحه قيدا قيدا[113].

وفي توجيه ابن الخبّاز لِلُمَع ابن جني اعترض على لفظة في حدّ ابن جني للمفعول معه عندما حدّه بقوله: «وهو كلّ ما فعلتَ معه فعلا»، فاعترض ابن الخبّاز بقوله: «فيه نظر؛ لأنَّ (ما) لغير ذوي العِلم، والمفعول معه قد يكون من ذوي العِلم كقولك: (قمتُ وعبدَالله)، فإن قلت: إنَّ (ما) بمعنى (مَن) لم يستقم أيضا؛ لأنَّ المفعول معه لا ينحصر في غير ذوي العلم، ولا في ذوي العلم، ...»[114].

وقد اعترضَ البعليّ على عبدالقاهر الجرجانيّ في حدّ الاسم المقصور؛ لأنَّه لم يقيّد الحدّ بقيد الإعراب ولزوم الألف[115].

وعادة ما تكون الاعتراضاتُ على الحدود ظِلا للثقافة المنطقيّة التي تشترطُ في الحدّ العلميّ صفتَي الجمع والمنع بالعكس والطرد، وهو أمرٌ يتجاوزه بعض النحاة في المتون التعليميّة لتحقّق الغاية التعليميّة بمجرّد الإحصاء أو المِثال، وما إلى ذلك.

3 - تنقيح النصّ النحويّ

يجدُ المتتبِّع لنقولات النحاة أنهم كانوا على درجة عالية فائقة من الأمانة العلميّة في النقل والإحالة، مع ما كانوا عليه من قلّة الكتب، والاضطرار إلى الاعتماد على الذاكرة،

وتعدّد أصحاب الألقاب المتشابهة كالأخفش، أو تردّد الرأي بين الشيخ وتلميذه؛ لهذا تأخرَّ تنقيحُ النصّ النحويّ بشكل لافت إلى العصر الحديث؛ إذ برزتْ منهجيّة توثيق الآراء والنصوص بسبب المنهجيّة العلميّة الحديثة في البحث مع الاستعانة بالمَيْكَنة الرقميّة الحديثة، فثار حجاج التوثيق، وهو لا يدلّ غالبًا على أكثر من السهو والخطأ غير المقصود، ربّما بسبب تعدّد نسخ الكتاب آنذاك، أو الخلط خاصة في الشروح؛ فقد يختلط المتن بالشرح؛ كما قد يكون النصّ مفتوحا على عدة تأويلات، لهذا يمكن الدعوة إلى توثيق آراء سيبويه مثلا في الكتب المتأخرة، فقد أوردَ الشاطبي خلافا في مسألة حذف مفعولَي «ظننتُ» معا، فقال: «وأمّا امتناع حذفهما معا، والاقتصار على الفعل والفاعل دونهما من غير دليل؛ فمسألة مختلف فيها، فذهبت طائفة إلى جواز ذلك، منهم: ابن السرّاج، والسيرافيّ. وذهبت طائفة أخرى إلى المنع من ذلك، منهم: ابن خروف وشيخه ابن طاهر، وهو الذي ارتضى الناظم هنا وفي التسهيل وغيره. وكلام سيبويه قد تعلّق به الفريقان معا»(116)، ونقْلُ الشاطبي لكلام السيرافيّ دقيق صحيح كما في الشرح، لكنَّ القصور في عدم تنقيحه هو نصّ كتاب سيبويه الذي تعلّق به الفريقان، فظاهر كلام سيبويه الجواز، ذلك أنَّه بعد أنَّ تحدث عن وجوه الإلغاء والتعليق في «ظنّ وأخواتها» تحدّث عن حالات الاقتصار، وعقّب بقوله: «وكلّ عربيّ جيّد»(117)، ونصّ السيرافي موافق لنصّ سيبويه(118)، لكنَّ المشكلة أنَّ بعضَ المتأخّرين كانوا ينقلون عن سيبويه من غير كتابه، بل من الكتب الموسوعيّة العامة في النحو، مثل: شرح التسهيل لابن مالك، والارتشاف لأبي حيّان، وغيرهما، كما قد يُحالُ على سيبويه، لكنَّ الرأي يكون لأستاذه وشيخه الخليل بن أحمد الفراهيديّ.

وثمة ملاحظة منهجيّة في تنقيح النصّ النحويّ، تتعلّق بظاهرة تعدّد آراء النحويّ الواحد، كالأخفش الأوسط، والمبرّد، وابن مالك، وابن هشام الأنصاريّ، وغيرهم، ولهذا ينبغي عند الحجاج في آرائهم مراعاة التطوّر التاريخيّ لأقوالهم، فليس بمنكور أن يرى العالِمُ رأيًا، ثم يُعرِضُ عنه إلى رأي آخر بسبب توسّع الاطلاع، أو التنبّه على وجه القصور، أو المفاتشة مع العلماء، وما إلى ذلك من طرائق الاغتناء بتراكم الخبرة المعرفيّة في النحو وأصوله ومسالك الحجاج فيه.

على أنَّ أهمّ ما يجمعُ النحاةَ، وهم يتبادلون الحجة بالحجة، ويُلقون الدليل إثرَ الدليل، هو ذلك الأدب العلميّ الرفيع الذي لا يتجاوز في الحجاج المقولات والآراء إلى القدح والذمّ، فهم في حجاجهم، وحجاجُهم مضرب المثل خاصة في التعليل، يبقون في دائرة حفظ الودّ مع اختلاف الآراء، كان المبرِّد البصريّ وثعلبٌ الكوفيّ رأسا الخلافِ في القرن الثالث الهجريّ إذا التقيا خارج مجالس العلم تبادلا السلام والتحية بإجلال واحترام، وإذا تذكّر النحاةُ أسلافَهم ترحّموا عليهم، فالعلم رَحِمٌ بين أهله اتفقوا أو اختلفوا.

الهوامش

1 يُنظر الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 1، ص 20.

2 يُنظر الزجّاجيّ، الجمل في النحو، ص 1.

3 يُنظر الزجّاجيّ، الإيضاح في علل النحو، ص 41 ـ 45.

4 المصدر السابق، ص 41.

5 يُنظر كيس فيرستيج، أعلام الفكر اللغوي: التقليد اللغوي العربي، ج 3، ص 711.

6 يُنظر السيوطيّ، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 14.

7 يُنظر الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 4، ص 38.

8 يُنظر المصدر السابق، ج 2، ص 200.

9 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 305.

10 يُنظَر تقديم ابن جني للسماع على القياس في باب تعارض السماع والقياس، في كتابه: الخصائص، ج 1، ص 118 ـ 134.

11 ثمة خلاف في الاستحسان والاستصحاب بين بعض أصحاب المذاهب في الفقه الإسلاميّ انعكس على النحاة الذين حاولوا التنظير لأصول النحو على هَدْيِ أصول الفقه.

12 يُنظر مصطفى جمال الدين، رأي في أصول النحو وصلته بأصول الفقه، مجلة تراثنا، العدد 15، ص 98 ـ 150.

13 يُنظر المرجع السابق، ص 135 ـ 139.

14 يُنظر عاطف فضل، استصحاب الحال بين أصول الفقه وأصول النحو، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربيّة وآدابها، العدد 36، ص 331 ـ 362. والسعيد شنوقة، في أصول النحو العربيّ، ص 173 ـ 177.

15 علي مزهر الياسريّ، الفكر النحويّ عند العرب: أصوله ومناهجه، ص 376.

16 ذكر ذلك في مقدمة كتاب الإغراب. يُنظر الإغراب في جدل الإعراب، ص 35.

17 يظهر التأثر بعلم مصطلح الحديث ومنهجه في كتاب لمع الأدلة في أصول النحو، ولاسيما في الحديث عن النقل وشروط الناقل والجهل والإرسال. يُنظر لمع الأدلة في أصول النحو، ص 83 ـ 92.

18 يظهر في كتاب الإغراب في جدل الإعراب عند الحديث عن السائل والسؤال والمسؤول عنه. يُنظر ص 35 ـ 44.

19 أبو البركات الأنباري، الإغراب في جدل الإعراب، ص 35 و36.

20 يُنظر أبو البركات الأنباري، لُمع الأدلة في أصول النحو، ص 83 ـ 92.

21 يُنظر تمام حسان، الأصول، ص 212 ـ 229، والكتب الثلاثة هي الأصول لابن السرَاج، والإنصاف، وفيض شرح الاقتراح.

22 يُنظر المرجع السابق، ص 229.

23 يُنظر السيوطيّ، همع الهوامع، ج 2، ص 97 ـ 101.

24 يُنظر الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 1، ص 305.

25 يُنظر ابن منظور، لسان العرب، مادة «حجج»، والمعجم الوسيط، مادة «حجج».

26 يُنظر الحبيب أعراب، الحجاج والاستدلال الحجاجي: عناصر استقصاء نظري، ضمن كتاب، الحجاج: مفهومه ومجالاته، ج 3، ص 31.

27 يُنظر سامية الدريدي، دراسات في الحجاج، ص 4.

28 يُنظر سامية الدريدي، الحجاج في الشعر العربيّ القديم من الجاهلية إلى القرن الثاني الهجريّ: بنيته وأساليبه، ص 24.

29 يُنظر الصفديّ، الوافي بالوفيات، ج 19، ص 34.

30 يُنظر الزجّاجيّ، الإيضاح في علل النحو، ص 61. وانظر فيه المسألة كاملة، ص 56 ـ 63.

31 يُنظر الكفويّ، الكليّات، ص 481.

32 يُنظَر للتوسّع الدراسات المختارة الآتية:

- علي أبو المكارم، أصول التفكير النحويّ، ص 18 ـ 69.
- تمام حسّان، الأصول، ص 78 ـ 120.
- خديجة الحديثي، الشاهد وأصول النحو، ص 129 ـ 220.
- محمد خير الحلواني، أصول النحو العربيّ، ص 15 ـ 85.
- حسن الملخ، التفكير العلمي في النحو العربيّ، ص 67 ـ 96.
- محمد سالم صالح، أصول النحو: دراسة في فكر الأنباريّ، ص 151 ـ 304.

33 يُنظَر في الكثرة المطلقة: حسن الملخ، نظريّة الأصل والفرع في النحو العربيّ، ص 76 و77.

34 النسبيّة ليستْ نقيضًا للكليّة أو الإطلاق، بل هي المرتبة الثانية في الكثرة بعد الكلّ والمطلق.

35 يُنظر أبو البركات الأنباريّ، الإنصاف في مسائل الخلاف، ج 2، ص 451.

36 يُنظر المصدر السابق، ج 2، ص 451 ـ 456.

37 المصدر السابق، ج 2، ص 456.

38 يُنظر السيوطيّ، تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب، ج 1، ص 62.

39 يُنظر شرح ديوان أبي الطيب المتنبي المنسوب إلى العُكبريّ، ج 4، ص 283.

40 يُنظر ابن الشجريّ، أماليه، ج 1، ص 431. وج 2، ص 530 ـ 531.

41 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 431 وج 2، ص 530 ـ 531.

42 يُنظر ابن مالك، شرح التسهيل، ج 1، ص 360.

43 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 360.

44 يُنظر المراديّ، الجنى الداني في حروف المعاني، ص 294.

45 يُنظر ابن هشام الأنصاريّ، شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ص 145.

46 يُنظر خالد الأزهريّ، شرح التصريح على التوضيح، ج 1، ص 267.

47 عباس حسن، النحو الوافي، ج 1، ص 602.

48 يُنظر الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 3، ص 405.

49 يُنظر المصدر السابق، ج 4، ص 492 و493.

50 المصدر السابق، ج 5، ص 137.

51 يُنظر المصدر السابق، ج 3، ص 401 و402.

52 يُنظر المصدر السابق، ج 3، ص 402.

53 يُنظر السعيد شنوقة، في أصول النحو العربيّ، ص 65.

54 يُنظَر المصدر السابق، ج 3، ص 402.

55 يُنظَر السيوطيّ، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 94.

56 يُنظَر حواشيه في تحقيق فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، ج 1، ص 446 ـ 525. وحواشيه في تحقيق الاقتراح باسم: الإصباح في شرح الاقتراح، ص 74 ـ 89، كما ينظر له: السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو، والحديث النبويّ في النحو العربيّ.

57 استشهد البعليُّ في كتابه الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر بأكثر من ثمانين حديثا نبويًا، يُنظر فهرس الشواهد الحديثية، ج 2، ص 999 ـ 1003.

58 يُنظر حسن موسى الشاعر، النحاة والحديث النبويّ، ص 174، وللتوسع يقرأ الكتاب كاملاً.

59 يُنظر المصدر السابق، ص 88 و89.

60 يُنظَر في شواهد هذه اللغة ما أورده:

ـ بن يعيش في شرح المفصّل، ج 3، ص 87 و88. وقد وصف هذه اللغة بأنها لغة فاشية لبعض العرب.

ـ السيوطيّ، همع الهوامع، ج 1، ص 513 و514، وَرَدَّ فيه تسمية ابن مالك.

61 يُنظر البعليّ، الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر، ج 1، ص 206. ويُنظر اكتفاؤه بالاحتجاج بحديث نبويّ واحد لمجرّد وروده في صحيح البخاري، كما ينظر تعليق المحقّق عليه. ج 1، ص 207.

62 يُنظَر للتوسّع الدراسات المختارة الآتية:

ـ فؤاد حنّا طرزي، في أصول اللغة والنحو، ص 109 ـ 119.

ـ علي أبو المكارم، أصول النحو العربيّ، ص 73 ـ 156.

ـ سعيد جاسم الزبيديّ، القياس في النحو العربيّ، الكتاب كاملاً.

ـ حسن الملخ، نظريّة الأصل والفرع في النحو العربيّ، ص 151 ـ 176.

ـ محمد عاشور السويح، القياس النحويّ بين مدرستي البصرة والكوفة، ص 85ـ 270.

ـ محمد سالم صالح، أصول النحو: دراسة في فكر الأنباريّ، ص 305 ـ 430.

63 الرضيّ الأستراباذيّ، شرح الرضي على الكافية، ج 1، ص 114 ـ 115.

64 يُنظر السيوطيّ، همع الهوامع، ج 1، ص 92، وفيه بسط للمسألة وما دار حولها من خلاف، ص 91 ـ 94.

65 يُنظر السيوطيّ، الأشباه والنظائر، ج 2، ص 211 ـ 286.

66 يُنظَر في اقتراح الجواب: حسن الملخ، التفكير العلميّ في النحو العربيّ، ص 213 ـ 215.

67 الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 1، ص 619، وانظر الصفحة التي قبلها وبعدها.

68 ابن جني، الخصائص، ج 1، ص 190 و191.

69 يُنظر السيوطيّ، تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب، ج 1، ص 162.

70 المصدر السابق، ج 1، ص 161.

71 يُنظر حسن الملخ، نظريّة التعليل في النحو العربيّ بين القدماء والمحدثين، ص 44.

72 يُنظر على سبيل المثال: أبو البركات الأنباريّ، الإنصاف في مسائل الخلاف، ج 1، ص 135 و136، 158، 310، 333. ج 2، ص 456، 513، 583، وغيرها.

73 يُنظر حسن الملخ، رؤى لسانيّة في نظريّة النحو العربيّ، ص 207، وينظر التفصيل: ص 183 ـ 218.

74 سيبويه، الكتاب، ج 1، ص 113.

75 المبرِّد، المقتضب، ج 2، ص 117.

76 يُنظر المصدر السابق، ج 2، ص 117 و118.

77 السيرافيّ، شرح كتاب سيبويه، ج 1، ص 443. وفيه «عن اللاحقيّ عن الأخفش»، وهو تصحيف وتحريف.

78 يُنظر الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 4، ص 284، 288 ـ 290.

79 يُنظر محمد فاضل السامرائيّ، الحجج النحويّة حتى نهاية القرن الثالث الهجريّ، ص 164.

80 يُنظر العكبريّ، التبيين عن مذاهب النحويّين، ص 274 ـ 281.

81 يُنظر المصدر السابق، ص 308 ـ 314.

82 يُنظر الشاوي، ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، ص 79 ـ 84.

83 يُنظر في مسلك: إلغاء الفارق، المصدر السابق، ص 84.

84 يرى فؤاد حنّا طرزي أنَّ مثل هذا التعليل ضعيف لا يمكنُ تحمّله. ينظر كتابه: في أصول اللغة والنحو، ص 123.

85 يُنظر كتاب: نظريّة التعليل في النحو العربيّ بين القدماء والمحدَثين، ص 95 ـ 195.

86 يُنظر أبو البركات الأنباريّ، الإنصاف في مسائل الخلاف، ج 1، ص 79.

87 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 44.

88 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 44.

89 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 44.

90 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 78.

91 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 79.

92 يُنظر المصدر السابق، ج 1، ص 261.

93 يُنظر ابن جني، الخصائص، ج 1، ص 190.

94 بنى على هذا النوع من الإجماع حسين رفعت حسين دراسته عن الإجماع. يُنظر دراسته كاملة: الإجماع في الدراسات النحويّة.

95 يُنظر كتابه كاملا: الخلاصة النحويّة.

96 يُنظر المرجع السابق، ص 7.

97 الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 1، ص 40.

98 المصدر السابق، ج 1، ص 491. ويُنظر ج 1، ص 50. وج 2، ص 71. وج 3، ص 77.

99 ابن النحّاس، التعليقة على المقرّب، ص 148.

100 يُنظر المصدر السابق، ص 149 ـ 151.

101 يُنظر المصدر السابق، ص 151 ـ 152.

102 يُنظر شرح الرضيّ على الكافية، ج 2، ص 114 ـ 122.

103 يُنظر البعليّ، الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر، ج 1، ص 313 ـ 317.

104 يُنظر المصدر السابق، ج 2، ص 537 ـ 539.

105 يُنظر المصدر السابق، ج 2، ص 884 ـ 981.

106 يُنظر المُرادي، توضيح المقاصد والمسالك، ج 1، ص 481. وابن هشام الأنصاريّ، أوضح المسالك، ج 1، ص 203 ـ 205.

107 يُنظر شرح ابن عقيل، ج 1، ص 218، والاستدراكات، ص 219 ـ 227. والشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 2، ص 19 و20، 26ـ 31.

108 يُنظر الشّلوبين، شرح المقدمة الجزوليّة الكبير، ج 1، ص 191.

109 يُنظر ابن أبي الربيع، البسيط في شرح جُمل الزجّاجيّ، ج 1، ص 157.

110 يُنظر الخُضريّ، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، ج 1، ص 3.

111 يُنظر شرح الرضيّ على الكافية، ج 2، ص 7 للمتن، وص 8 للشرح.

112 ابن جماعة، شرح كافية ابن الحاجب، ص 149.

113 يُنظر الجامي، شرح كافية ابن الحاجب، ج 1، ص 381.

114 ابن الخبّاز، توجيه اللُمَع، ص 198 و199.

115 يُنظر البعليّ، الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر، ج 1، ص 54.

116 الشاطبيّ، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 2، ص 492 ـ 493.

117 يُنظر سيبويه، الكتاب، ج 1، ص 119 و120.

118 يُنظر السيرافيّ، شرح كتاب سيبويه، ج 1، ص 451، 453 ـ 456.

المصادر والمراجع

1 ابن أبي الربيع، عبيدالله الإشبيليّ، البسيط في شرح جمل الزجّاجي، تحقيق: عياد عيد الثبيتي، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1986م.

2 الأنباريّ، أبو البركات عبدالرحمن بن محمد، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1957م.

3 الأنباريّ، أبو البركات عبدالرحمن بن محمد، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت.

4 البعليّ، محمد بن أبي الفتح، الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر، تحقيق: ممدوح محمد خسارة، ط 1، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2002م.

5 تمام حسّان، الأصول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1982م.

6 تمام حسّان، الخلاصة النحويّة، ط 1، عالم الكتب، القاهرة، 2000م.

7 الجامي، نور الدين عبدالرحمن، شرح كافية ابن الحاجب المسمَّى الفوائد الضيائيّة، تحقيق: أسامة طه الرفاعي، ط 1، دار الآفاق العربيّة، القاهرة، 2003م.

8 ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم، شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد محمد داود، دار المنار، القاهرة، 2000م.

9 ابن جني، عثمان، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجّار، ط 4، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، 1990م.

10 حافظ إسماعيلي علوي (إعداد)، الحِجاج: مفهومه ومجالاته، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2010م.

11 حسن الملخ، التفكير العلمي في النحو العربيّ: الاستقراء ـ التحليل ـ التفسير، ط 1، دار الشروق، الأردن، 2002م.

12 حسن الملخ، رؤى لسانيّة في نظريّة النحو العربيّ، ط 1، دار الشروق، الأردن، 2007م.

13 حسن الملخ، نظريّة الأصل والفرع في النحو العربيّ، ط 1، دار الشروق، الأردن، 2001م.

14 حسن الملخ، نظريّة التعليل في النحو العربيّ بين القدماء والمحدثين، ط 1، دار الشروق، الأردن، 2000م.

15 حسن موسى الشاعر، النحاة والحديث النبويّ، ط 1، دار عمّار، الأردن، 2010م.

16 حسين رفعت حسين، الإجماع في الدراسات النحويّة، ط 1، عالم الكتب، مصر، 2005م.

17 أبو حيّان الأندلسيّ، أثير الدين محمد بن يوسف الغرناطيّ، ارتشاف الضرَب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد، ط 1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1998م.

18 خالد الأزهريّ، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.

19 ابن الخبّاز، أحمد بن الحسين، توجيه اللُمَع، تحقيق: فايز دياب، ط 1، دار السلام، القاهرة، 2002م.

20 خديجة الحديثي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، جامعة الكويت، الكويت، 1974م.

21 الخضريّ، محمد الشافعي، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ضبط وتشكيل وتصحيح: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، 1995م.

22 الرضيّ الأستراباذيّ، محمد بن الحسن، شرح الرضيّ على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، نشرة جامعة قاريونس، ليبيا، 1978م.

23 الزجّاجيّ، عبدالرحمن بن إسحاق، الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك، ط 3، دار النفائس، بيروت، 1979م.

24 الزجّاجيّ، عبدالرحمن بن إسحاق، الجمل في النحو، تحقيق: علي الحمد، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1984م.

25 سامية الدريدي، الحجاج في الشعر العربي القديم من الجاهلية إلى القرن الثاني الهجريّ: بنيته وأساليبه، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2008م.

26 سامية الدريدي، دراسات في الحجاج، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2009م.

27 سعيد جاسم الزبيديّ، القياس في النحو العربيّ: نشأته وتطوّره، ط 1، دار الشروق، الأردن، 1997م.

28 السعيد شنوقة، في أصول النحو العربيّ، ط 1، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، 2008م.

29 سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، ط 1، دار الجيل، بيروت، 1991م.

30 السيرافيّ، الحسن بن عبدالله، شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، ط 1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2008م.

31 السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، ط 1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1984م.

32 السيوطيّ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، الاقتراح في علم أصول النحو، قرأه وعلق عليه: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2006م.

33 السيوطيّ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب، تحقيق: حسن الملخ وسهى نعجة، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2005م.

34 السيوطيّ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: أحمد شمس الدين، ط 1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1998م.

35 الشاطبيّ، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، باعتناء معهد البحوث العلميّة ومركز إحياء التراث في جامعة أم القرى، السعودية، ط 1، 2007م.

36 الشاويّ، يحيى المغربيّ، ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، تحقيق: عبدالرزاق عبدالرحمن السعدي، ط 1، دار الأنبار، العراق، 1990م.

37 ابن الشجَريّ، هبة الله بن علي العلويّ، أمالي ابن الشجَريّ، تحقيق: محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، مصر.

38 الشَّلوبين، عمر بن محمد، شرح المقدّمة الجزوليّة الكبير، تحقيق: تركي العتيبيّ، ط 2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م.

39 الصفديّ، صلاح الدين خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط 1، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، 2000م.

40 ابن الطيّب الفاسي، محمد، فيض نشر الانشراح من روض طيّ الاقتراح، تحقيق: محمود فجال، ط 1، منشورات دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، 2000م.

41 عاطف فضل، استصحاب الحال بين أصول الفقه وأصول النحو، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، المجلد 18، العدد 36، مكة المكرّمة، 2006م.

42 عباس حسن، النحو الوافي، ط 5، دار المعارف، مصر.

43 ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله، شرح ابن عقيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار العلوم الحديثة، بيروت.

44 العكبريّ، عبدالله بن الحسين، التبيين عن مذاهب النحويّين البصريّين والكوفيّين، تحقيق: عبدالرحمن سليمان العثيمين، ط 1، مكتبة العبيكان، السعودية، 2000م.

45 العُكبريّ، عبدالله بن الحسين، شرح ديوان أبي الطيب المتنبي المعروف بالتبيان، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، دار المعرفة، بيروت.

46 علي أبو المكارم، أصول التفكير النحويّ، منشورات الجامعة الليبية، 1973م.

47 علي مزهر الياسريّ، الفكر النحويّ عند العرب: أصوله ومناهجه، ط 1، الدار العربيّة للموسوعات، بيروت، 2003م.

48 فؤاد حنّا طرزي، في أصول اللغة والنحو، ط 1، مكتبة لبنان، لبنان، 2005م.

49 الكفويّ، أيوب بن موسى الحسيني، الكلّيات، قابله ووضع فهارسه: عدنان درويش ومحمد المصري، ط 2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م.

50 كيس فيرستيج، أعلام الفكر اللغويّ: التقليد اللغويّ العربيّ، ترجمة: أحمد شاكر الكلابي، ج 3، ط 1، دار الكتاب الجديدة، ، لبنان، 2007م.

51 ابن مالك، محمد بن عبدالله، شرح التسهيل، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا وطارق فتحي السيد، ط 1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2001م.

52 المبرِّد، محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبدالخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.

53 محمد خير الحلواني، أصول النحو العربي، الناشر الأطلسي، الدار البيضاء، 1998م.

54 محمد سالم صالح، أصول النحو: دراسة في فكر الأنباريّ، ط 1، دار السلام، مصر، 2006م.

55 محمد عاشور السويح، القياس النحويّ بين مدرستَي البصرة والكوفة، ط 1، الدار الجماهيريّة للنشر، ليبيا، 1986م.

56 محمد فاضل السامرائيّ، الحجج النحويّة حتى نهاية القرن الثالث الهجريّ، ط 2، دار عمّار، الأردن، 2009م.

57 محمود فجّال، الحديث النبويّ في النحو العربيّ، ط 1، نادي أبها الأدبي، السعودية، 1984م.

58 محمود فجّال، السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو، ط 1، نادي أبها الأدبي، السعودية، 1986م.

59 المراديّ، الحسن بن قاسم، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.

60 المرادي، الحسن بن قاسم، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبدالرحمن علي سليمان، ط 1، دار الفكر العربي، مصر، 2001م.

61 مصطفى جمال الدين، رأي في أصول النحو وصلته بأصول الفقه، مجلة تراثنا، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، العدد 15، إيران، 1990م.

62 ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت.

63 ابن النحاس، بهاء الدين محمد بن إبراهيم، التعليقة على المقرَّب، تحقيق: جميل عبدالله عويضة، ط 1، منشورات وزارة الثقافة، الأردن، 2004م.

64 ابن هشام الأنصاري، جمال الدين، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط 5، بيروت، 1979م،

65 ابن هشام الأنصاري، جمال الدين، شرح قطر الندى وبلّ الصدى، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط 11، دار الباز، مكة المكرّمة.

66 ابن يعيش، أبو البقاء يعيش بن علي، شرح المفصّل، نشرة عالم الكتب.